وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمـي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم : العلوم السياسية

المرجع: .....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

دور المجتمع المدني في تفعيل الحكامة المحلية

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: العلوم السياسية
التخصص: إدارة محلية

من إعداد الطالب(ة):
ركريس فاطمة الزهراء

تحت إشراف الأستاذ(ة):
بوقراص رقية

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ(ة).....ابصير أحمد طالب..... رئيسا
الأستاذ(ة)..... بوقراص رقية .....مشرفا مقررا
الأستاذ(ة)..... عبد الله بلغيث.....مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021
نوقشت يوم: 12 / 2022/07

تشكـــــر

عملا يقول الإمام علي (رضي الله عنه)

"اثنان لا يشبعان: طالب علم وطالب مال".

أحمد الله وأشكره شكرا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه

ومن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

فمن باب الشكر والشكر الخاص شكر عرفانا بالجميل لأستاذتي وقداوتي

الأستاذة المؤطرة " **بوقراص رقية** " التي كانت دائما مثال الأستاذة

والمرشدة والناصحة، فلها كل الشكر والتقدير.

إلى كل من ساعدني بجامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم

إليكم جميعا كل الشكر والتقدير.

الإهــداء

الى لي بدعواتها

من غمرتني بنبع حنانها وعطفها ... الى من لم تبخل عليا

إليك يا هدية الرحمان يا منبع الحب يا بحر الحنان

الى أمي الغالية أطال هللا في عمرها

إلى الذي أنار دربي وحسن خلقي وعلمني أن الحياة معركة المنتصر فيها من

كان سلاحه العلم والمعرفة ... الى قدوتي في الحياة "أبي العزيز"

الى من قاسمته الحياة فكان سندا لي في كل خطوة

الى قرة عيني دمت سندا لي وأحبائي و صديقاتي

أدامهما الله لي

الى كل أخي و اختي حفظكم الله لي

الى جدتي أطال الله عمرك و حفظك لي

إلى كل من ساهموا معي في هذا العمل النبيل من قريب أو من بعيد

الى كل من زرعوا في قلبي روح العلم والخلق الرفيع

الى كل أساتذتي على مر السنوات.

"فاطمة الزهراء"

مقـــــدمـــــة

مقدمة

تسعى الإنسانية منذ نشأة الحضارات المختلفة الى تأسيس قواعد وأسس لإدارة شؤون الدولة والمجتمع من أجل الوصول لأفضل النظم والأساليب الممكنة للحكم العادل والصالح، بحيث مثلت تنظيمات المجتمع المدني قوة دفع جديدة على مستوى العمل التنموي الى جانب الدولة والقطاع الخاص مع بداية ثمانينات القرن العشرين، ولقد برهنت التطورات المعاصرة على الصعيدين العالمي والعربي على أهمية تنظيمات المجتمع المدني كآلية لتحقيق ديمقراطية المشاركة وتعبئة المواطنين في المجالات المختلفة وتأكيد الحقوق والدفاع عنها وانفتاح المجتمع المدني وتحريره من كافة القيود، ومن ثم تنظيم القدرة على انجاز تنمية اجتماعية واقتصادية وسياسية حقيقية تستند الى أمال المواطنين واحتياجاتهم .ومن هذا المنطلق والدور السامي الذي يسعى المجتمع المدني لتحقيقه هي مسألة الحكامة المحلية أو الحكم الراشد أو الصالح حيث أصبح هذا المفهوم متداولا على جميع المستويات سواء في الخطابات الرسمية للمسؤولين السياسيين أو غيرهم من النخب الحاكمة أو الأكاديميين، وكذلك في مختلف الميادين وذلك من أجل تحقيق وتحسين رفاهية المواطنين، فمنذ منتصف التسعينات كانت معظم المنظمات الدولية وعلى رأسها هيئة الأمم المتحدة ترتكز على مفهوم التمكين باعتباره إحدى الركائز الأساسية للتنمية البشرية المستدامة، لكن ذلك لا يتحقق الا في ظل وجود ديمقراطية مشاركة الخواص من أفراد وتنظيمات المجتمع المدني في صنع القرارات وتنفيذ الخطط، وقياسا على ذلك ظهرت مصطلحات أثناء وضع هذه الاستراتيجية وهي المشاركة ، الديمقراطية ، الشفافية، المساءلة، اللامركزية، الإدارة ، الفعالية.

لكن هذه المصطلحات اجتمعت في مصطلح واحد وهو ما يسمى بالحكامة المحلية وهو ما يقابله باللغة الفرنسية فالبنك الدولي يرى أن الحوكمة هي الطريقة التي تمارس بها السلطة لأجل تسيير الموارد الاقتصادية والاجتماعية في بلدها بغية تحقيق التنمية ،حيث تم القيام بدراسات متعددة للأهمية التي تضيفها الحكامة المحلية في مختلف المجالات ، وخاصة تأثيرها في نظام الحكم المحلي، وبمناسبة الحديث عن النظام المحلي لتطرق إلى الإدارة المحلية فكل دولة تختار أسلوبها في التنفيذ الإداري بما يتوافق مع ظروفها السياسية، الاقتصادية ، الاجتماعية ، فلجأت في الأول الى النظام المركزي لتتولى السلطة المركزية كل المهام، إلا أنه بعد ذلك لم تتمكن من الصمود بسبب تشعب وظائفها ومحدودية مواردها، مما جعل معظم

الدول تنتهج نهجا لا مركزيا في إدارة شؤونها وعلى حد قول G.Burdau أثناء شرحه لنظرية اللامركزية :" اللامركزية ليست علاجا بحد ذاتها ولا حل للمشاكل الراهنة لكنها تعمل على الصرامة في تطبيق القانون والنجاح بذاته يدعم أكثر نظام الحكم، ويسعى الى تحقيق التوازن والانسجام بين السلطات المركزية والسلطات اللامركزية".

وفي هذا الصدد فالجزائر كغيرها من الدول اليوم وقبل أي وقت مضى تسعى جاهدة الى تحقيق تنمية وطنية شاملة بغية الخروج من نفق الأزمات المتعددة التي عرفتها واضعة التنمية المحلية كأساس ومنطلق لها، وتكرس ذلك من خلال اصلاح قانوني البلدية والولاية بعد أحداث الحراك الشعبي العربي غير أن ذلك لم يغير من واقعها كثيرا، لتأتي الأزمة المالية الأخيرة الناتجة عن انخفاض أسعار النفط لتعيد المطالبة بإصلاح جدري يعطي لها صلاحيات أوسع من خلال الدعوة الى التركيز على الاقتصاد المحلي والبحث عن مصادر التمويل الذاتي وتعزيز الديمقراطية التشاركية في المجتمع المحلي، لكن ذلك لا يتحقق الا في ظل وجود مبادئ الشفافية والمساءلة والمشاركة والشرعية وهي من أهم مرتكزات الحوكمة المحلية، وبالتالي فالإدارة المحلية مجبرة على تحقيق الحوكمة المحلية وجعلها المجال المناسب ليقوم المواطن والقطاع الخاص بمساعدة المجتمع المدني لتحقيق نتائج فعالة تعود بالنفع على كل شرائح المجتمع .

ومن خلال هذا الموضوع سنحاول التطرق إلى **دور المجتمع المدني في تفعيل الحكامة المحلية**

أهمية الدراسة

انطلاقا مما سبق تتضح لنا أهمية هذه الدراسة فموضوع المجتمع المدني والحوكمة المحلية يعتبران من أكثر المواضيع اثارة في الوقت الراهن.

ويمكن ايجاز أهمية الدراسة في النقاط التالية:

- التعرف على المجتمع المدني ومعرفة الطرق والآليات التي من خلالها يمكن تفعيل الحكامة المحلية داخل تنظيمات المجتمع المدني من اجل خلق مجتمع مدني قوي وفعال وقادر على الاستجابة الى تطلعات الأفراد وتحقيق حاجياتهم من خلال ممارسة الضغط على السلطة.
- التعرف على الحكامة المحلية وأهم مضامينها.
- تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تحاول تبيان دور فواعل المجتمع المدني في دفع عجلة التنمية السياسية في الجزائر وتحقيقا أيضا لمبدأ الشفافية.
- دراسة واقع المجتمع المدني والحكامة المحلية في الجزائر.

أهداف الدراسة

تنطوي هذه الدراسة على جملة من الأهداف يمكن اجمالها فيما يأتي:

- إبراز أهمية الدور الذي يلعبه المجتمع المدني عبر تنظيماته المختلفة للوصول الى حوكمة محلية جيدة تحقق ممارسة فعلية لكل قيم الديمقراطية ووفقا لمعايير المساءلة ودولة القانون والشفافية والرؤية الاستراتيجية المستقبلية الى غير ذلك من قيم ومبادئ الحوكمة المحلية.
- تحديد مبدأ الشفافية لتحقيق الحوكمة المحلية.
- محاولة استشراف الواقع الجزائري مستقبلا، ومعرفة مدى تجسيد الحوكمة المحلية كضرورة تفرضها التطورات التكنولوجية والتحولات السياسية والاقتصادية في الواقع العالمي مثلا، وتقديم اقتراحات وسبل للتفعيل للعوائق التي تحد من فعالية المجتمع المدني الجزائري.

أسباب اختيار الدراسة

يرجع اختياري لهذا البحث الى عدة اعتبارات ذاتية وموضوعية:

أ- **الأسباب الموضوعية:** هي أن ظاهرة تأسيس الجمعيات في الجزائر قد عرفت تحولا كميا ونوعيا، لذا فإن إجراء محصلة إحصائية وتحليلية لصيرورة تأسيس الجمعيات في الجزائر هو عامل في غاية الأهمية لأنه يشكل الحلقة الأولى والضرورية للقيام بأعمال تحليلية

معمقة خصوصا في علاقته بموضوع الحوكمة المحلية التي أصبحت حتمية لابد منها خاصة في ظل التطورات الحاصلة في جميع الميادين ومواكبة التطور التكنلوجي والعلمي.

كذلك إدراج هذه الدراسة كمرجع للطلبة المهتمين بالموضوع.

ولا ننسى أن الحيز الكبير الذي يشغله موضوع الحكامة المحلية في المخططات والبرامج التنموية العالمية، وحتى على المستوى الداخلي، فلا يخلو أي برنامج أو خطاب رئاسي الا واحتل فيه موضوع الحوكمة المحلية الصدارة، مما دفعنا الى دراسة وتحليل هذا المفهوم .

ب- **الأسباب الذاتية:** تتمثل أساسا في الرغبة على الاطلاع المعمق بموضوع المجتمع المدني ودوره في تجسيد مبادئ الحوكمة المحلية وتنفيذها في الجزائر، وذلك بغرض الوصول الى تأصيل علمي ومنهجي لهذا الموضوع وتطوير البحث في مذكرات لاحقة.

إشكالية الدراسة:

انطلاقا مما تقدم نرى أن موضوع بحثنا يتطلب الالمام به من كافة الجوانب فالإشكالية التي تسعى هذه الدراسة الى الإجابة عنها هي:

ما مدى مساهمة المجتمع المدني في تفعيل الحكامة المحلية؟

وتتفرع عن هذا التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو مفهوم المجتمع المدني؟
- كيف تساهم الحكامة المحلية في تسيير الإدارات المحلية؟
- ما هي آليات تفعيل المجتمع المدني ووظائفه، وما هي أهم المعوقات التي تحد من فاعليته؟

الفرضيات

- المجتمع المدني هو الدعامة الأساسية لترسيخ آليات الحوكمة المحلية.
- الحوكمة المحلية هي أسلوب التسيير الفعال لأي إدارة تصلح لأداء وظائفها بفعالية.

- كلما كانت مؤسسات المجتمع المدني الجزائري تشتمل على ثقافة مدنية ديمقراطية في حياتها الداخلية، وتتمتع في علاقتها بالدولة بالاستقلالية والشراكة، كلما كان هناك مجتمع مدني قوي وبالتالي كانت هناك إمكانية تحقيق حوكمة جيدة.

منهجية الدراسة

للإجابة عن إشكالية البحث يجب اتباع خطوات البحث العلمي القائمة على توظيف مناهج البحث، والتي يتم اختيارها على أساس الأهداف الموضوعية للبحث، وطبيعة البحث والهدف المرجو منه من أجل أن تكون الدراسة شاملة ووافية قدر المستطاع، وقد تم الاعتماد في بحثنا هذا على المناهج والاقترابات التالية المستخدمة في حقل العلوم السياسية:

-الاقتراب النسقي : إذ يفيدنا هذا الاقتراب في تحديد طبيعة التفاعلات بين مكونات النسق السياسي، ومدى مساهمة المجتمع المدني في تفعيل الحوكمة المحلية وتنظيمات المجتمع المدني

-**الاقتراب الوظيفي**: الذي يساعد على إبراز الأدوار الوظيفية للمجتمع المدني وكذا يساهم في تحديد دور المجتمع المدني في الجزائر وآليات مشاركة المجتمع المدني في تحقيق مبدأ الشفافية

-الاقتراب المؤسسي :لشرح التأثير المتبادل المفتوح بين الدولة والمجتمع، ذلك أن الترتيبات المؤسسية تؤثر في الصراع بين فاعلي الدولة والمجتمع، حيث أن تلك الترتيبات توجد المساحات التي تتصارع فيها قوى المجتمع، إلى جانب إيجاد الشروط والموارد المتاحة، كما أن المؤسسات سوف تكون وسيطا بين مصالح وقدرات فاعلي الدولة والمجتمع، وعموما فإن الاقتراب المؤسسي يرى أن السياسة هي نتاج المؤسسات التي تستطيع أن تؤثر بشكل كبير في العملية السياسية، إلا أنه ينبغي أخذ دور الأفراد وقيمهم وكذلك السياق الثقافي والاجتماعي للمؤسسة في عين الاعتبار.

الدراسات السابقة

لقد استندت دراستنا لهذا الموضوع الى العديد من الدراسات السابقة التي تمثلت في مجموعة من الكتب بالإضافة الى مجموعة من المذكرات التي تناولت هذا الموضوع من زوايا مختلفة ووجهات نظر متعددة تذكر منها:

1- أثار الدكتور **"أحمد شكر صبيحي"** في كتابه: مستقبل المجتمع المدني في الواقع العربي إلى واقع المجتمع المدني ودوره في إرساء أسس الديمقراطية من جهة وإعادة العلاقة بين المواطنين ومجتمعهم ودولتهم من جهة أخرى.

2- **عزمي بشارة** "المجتمع المدني" دراسة نقدية يبحث فيها عن تطور المفهوم ووظائف المجتمع المدني المؤدية للديمقراطية بعد أن غاب المفهوم وعاد الى الظهور من جديد.

3- دراسة الدكتور **"ناجي عبر النور"** حول دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر، سعى من خلال بحثه الى تحديد مفهوم الحوكمة المحلية من المنظور السياسي عبر تطوره التاريخي ثم حلل أسباب ظهور هذا المفهوم وعلاقته بالتطور الديمقراطي، كما يقدم هذا البحث نموذج عن دراسة حالة عن تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر، وهي الأحزاب السياسية حيث يبرز دورها في مطالبتها بتحقيق مبدأ المساءلة الحكومية، الشفافية، المشاركة الديمقراطية التي هي أهم مميزات الحوكمة.

هيكل الدراسة

تنقسم الدراسة الى مقدمة وفصلين وخاتمة وهي كالآتي:

يتضمن الفصل الأول الاطار المفاهيمي والنظري للمجتمع المدني الحكامة المحلية، وينقسم الى ثلاث مباحث يتناول المبحث الأول المجتمع المدني، ويتفرع عن هذا المبحث ثلاثة مطالب، المطلب الأول خصص لنشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني، أما المطلب الثاني خصص لماهية منظمات المجتمع المدني، بينما المطلب الثالث خصص لوظائف المجتمع المدني، أما المبحث الثاني فيتناول الحكم الراشد وقد تم تقسيمه الى ثلاث مطالب كذلك المطلب الأول نشأة وتطور الحوكمة المحلية، أما المطلب الثاني ففيه مفهوم الحكم الراشد، أما المطلب

الثالث فتناول علاقة الحوكمة المحلية بالمجتمع المدني. أما المبحث الأخير في الفصل الأول فقد تم تقسيمه الى ثلاث مطالب، تناول الأول الديمقراطية التشاركية في الدستور الجزائري، أما الثاني فقد تناول الديمقراطية التشاركية ومشاركة مؤسسات المجتمع المدني، المطلب الأخير تناول دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق الحكم الراشد في الجماعات المحلية.

ويدرس الفصل الثاني تطور دور المجتمع المدني والحوكمة المحلية في الجزائر، مقسم الى ثلاث مباحث، المبحث الأول جاء فيه ثلاث مطالب، دور المجتمع المدني في الجزائر وآليات مشاركة المجتمع المدني في تحقيق مبدأ الشفافية وأخيرا دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية في الجزائر، أما المبحث الثاني فقد تناول المجتمع المدني في النصوص التنظيمية والقانونية، تناول المطلب الأول فيه: الإطار القانوني لمشاركة المجتمع المدني أما المطلب الثاني فتناول معوقات المجتمع المدني في الجزائر وسبل تفعيله. أما بخصوص المبحث الأخير فقد تناول تأثير المجتمع المدني في الجزائر وسبل تفعيلها، وقسم الى ثلاث مطالب، الأول المجتمع المدني والانتخابات في الأنظمة الديمقراطية، أما المطلب الثاني فتناول مكانة المجتمع المدني في دساتير الجزائرية أما بخصوص المطلب الأخير تطرقنا إلى المجتمع المدني واستراتيجية الوطنية لحقوق الانسان وأخيرا المبحث الرابع معوقات المجتمع المدني. لتنتهي هذه الدراسة بخاتمة منهجية تناولت أهم الخلاصات والاستنتاجات التي خلصنا اليها أثناء معالجتنا للموضوع.

الفصـــل الأول
إطار مفاهيمي و نظري المجتمع المدني و الحكامة المحلية

تمهيد

يعد مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم التي لاقت اهتمام العديد من الباحثين على اختلاف اتجاهاتهم وافكارهم، وقد نشأ وتطور بفضل تراكم اسهامات الفلاسفة والمفكرين، حيث نظر للمجتمع المدني بكثير من التفاؤل على أنه جزء أساسي لتحقيق الحوكمة المحلية، والتي بدورها تعددت فيها التعاريف باختلاف الميدان الذي أوردت فيه خاصة وأن هذا المفهوم ذو أبعاد اقتصادية وسياسية، ومن هذا المنطلق تتضمن الدراسة في الفصل الأول **إطار المفاهيمي والنظري للمجتمع المدني والحكامة المحلية** مقسم الى ثلاث مباحث كل مبحث به ثلاث مطالب:

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

المبحث الثاني: الحكم الراشد

المبحث الثالث: الديمقراطية التشاركية

المبحث الاول: المجتمع المدني

المطلب الاول: نشأة تطور المجتمع المدني

1. تطور مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي :

نشأ مفهوم المجتمع المدني لأول مرة في الفكر اليوناني الإغريقي حيث أشار إليه **أرسطو** باعتباره "مجموعة سياسية تخضع للقوانين" أي أنه لم يكن يميز بين الدولة والمجتمع المدني، فالدولة في التفكير السياسي الأوروبي القديم يقصد بها مجتمع مدني يمثل تجمعا سياسيا أعضاؤه هم المواطنون الذين يعترفون بقوانين الدولة ويتصرفون وفقا لها.

ولقد ظهر مصطلح المجتمع المدني وتطور في الفكر الغربي، وكان طوماس الاكويني في تعليقه في كتاب السياسة لأرسطو يدافع عن المكون الاجتماعي للتجمع السياسي معتبرا المدينة مجالا للتواصل ، وأن الانسان حيوان سياسي وأهلي بطبيعته ، أي أنه اجتماعي وهي المعاني التي تشكل منها مفهوم(Communication Political) ، وعندما ترجم Lenardo Bruni كتاب أرسطو المذكور في القرن ال15، بدأ انتشار مفهوم Societies civilisوالانتقال من مفهوم Communication الى مفهومSocieties ، لما يمثله من إشارة واضحة لانبثاق النزعة الإنسانية المدنية التي شهدتها مدن إيطاليا[1].

كما ارتبط مفهوم المجتمع المدني بتطور الفكر السياسي الغربي مع تطور نظرية العقد الاجتماعي التي وضع أسسها الأولى المفكر **توماس هوبز Thomas Hobbes** الذي يقصد بالمجتمع المدني المجتمع السياسي، وهو بالتالي أصل الدولة ومن إحدى خلاصات **هوبز** تركت بصمة في تاريخ تطور المفهوم هي اعتباره أن المجتمع (بوصفه مجموعة من الأفراد) لا يتحقق الا عبر المجتمع السياسي التعاقدي، وبالتالي عبر المجتمع المدني.

ومنه نستنتج أن توماس هوبز الفيلسوف الإنجليزي لم يميز بين المجتمع المدني وبين الدولة، أي أن المجتمع المدني هو ذلك المجتمع القائم على تنظيم سياسي محكم عن طريق

[1]-محمد، القطاطشة، (الدور الرقابي لتنظيمات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة)، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2013، ص18.

السلطة السياسية التي تقوم على أساس تنازل الفرد عن كل شيء للسلطة الحاكم مقابل أن توفر له الأمن والحماية.

أما **جون لوك** John Locke فإنه يرى أن المجتمع المدني على أنه مجتمع الملكية الخاصة ولكن ليس على أساس المفاهيم الغابوية والمصلحة بل على أساس أخلاقيات الليبرالية الطيبة المستمدة من نظرية الحق الطبيعي، في حين اعتبر **جون جاك روسو Joan Jacques Rousseau** المجتمع المدني بأنه المجتمع المنظم سياسيا مع ضمان سيادة الشعب المطلقة، التي تستند الى الإرادة العامة وهي إرادة المجتمع، أما الحكومة فهي مجرد وسيط لسلطات مفوضة يمكن سحبها وتعديلها وفقا لما تمليه إرادة الشعب ، وقد أدخل روسو مبدأ المساواة في مفهوم المجتمع المدني وجعل الديمقراطية جزءا لا يتجزأ منه[1].

أما المجتمع المدني عند **فريديريك هيجل** فيمثل الحيز الاجتماعي والأخلاقي الواقع العائلة والدولة، وهذا يعني أن تشكيل المجتمع المدني يتم بعد بناء الدولة، وهو ما يميز المجتمع الحديث عن المجتمعات السابقة، ومع هذا فإن هيجل لم يجعل المجتمع المدني بين شرطا للحرية إطارا طبيعيا لها، وهو متكون من أفراد لا يرون غير مصالحهم الخاصة، ويتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية، فالمجتمع المدني عند هيجل هو مجتمع الحاجة والأنانية، وعلى هذا فهو حاجة مستمر الى المراقبة من طرف الدولة[2].

في حين نظر كارل ماركس **Karl Marx** إلى أن المجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة، وقد شخصه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة محددة من مراحل تطور قوى الإنتاج، أو القاعدة التي تحدد طبيعة البنية الفوقية، بما فيها من دولة ونظم، حضارة ومعتقدات، ومن جهة أخرى أن المجتمع المدني عنده مجال للصراع الطبقي، وهو يشكل كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة[3].

---

[1]-نادية بونوة (دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقسيم السياسة العامة، دراسة حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة باتنة 2010، ص26

[2]-أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص ص 21-22

[3]-أحمد شكر الصبيحي، نفس المرجع، ص 22.

يعتبر **آدم سميث Adam Smith** المجتمع المدني الحيز الذي يتم فيه نسج العلاقة المتبادلة بين الأفراد ، وأن هذا الحيز ليس محايدا أخلاقيا أو ناجما عن تلقائية أو صدفة التقاء الأعمال الفردية بل هو حيز أخلاقي مبني على الاعتراف المتبادل ، وإلى جانب الطيز الخاص هناك الحيز العام، وأدم سميث يوسع حدود الحيز الخاص عندما يتحدث عن يد السوق الخفية في سياق معارضته لتدخل الدولة في شؤون الاقتصاد ، لأنه يعتقد ان الانطلاق من المنفعة الفردية لكل فاعل فرد ينظم المصلحة العامة في النهاية، ولذلك يقترح سميث العديد من المؤسسات الاجتماعية التي من شأنها تحويل أو ترجمة المصلحة الذاتية الفردية الى حيز عام[1].

في حين اعتبر **ألكسيس دي توكفيل Alexis de Tocquvile** المجتمع المدني بأنه سلسة لا متناهية من الجمعيات والنوادي التي ينضم اليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين والعادات أي الوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب، وهو ما تبرز أهمية المدينة وأهمية المواطنة، كمكانة قانونية باعتبارها مجموعة أدوار اجتماعية ومجموعة من الصفقات الأخلاقية[2].

ومن هنا نستنتج أن **دي توكفيل** يركز على الدور الاجتماعي للمجتمع المدني، فعنده المجتمع المدني قائم على المنظمات المدنية النشطة، وعملها في إطار الدولة، وعليه فإن الدلالات الجديدة التي طرحتها المفاهيم الأخيرة تضع كل الجمعيات والمؤسسات والتنظيمات الخاصة التي تعمل بشكل مستقل عن الدولة في كيان المجتمع المدني، شريطة أن تكون قائمة على مجموعة من القيم النبيلة، هي بالأساس تلبي حاجات إنسانية خيرية.

2. تطور مفهوم المجتمع المدني في الوطن العربي:

يعتبر مصطلح المجتمع المدني من المفاهيم التي حاول الفكر العربي نقلها وتبنيها في الثقافة العربية، ويشير البعض الى أن المفهوم غير جديد على الفكر العربي، ورغم أنه لم برد

[1]-نادية بونوة، نفس المرجع السابق، ص 23.
[2]-محمد إبراهيم خيري الوكيل، (دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع)، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007، ص10-11.

باسم المجتمع المدني حيث ظهر بمسميات مختلفة، ومنذ ظهور المفهوم في الفكر العربي شهد سلسلة من التغييرات المرتبطة باختلاف المفكرين والفلاسفة من جهة، واختلاف المجتمعات وتغير ظروفها من جهة أخرى، وقد انتقل هذا المفهوم الى الثقافة العربية من خلال التأثر بالفلسفات الغربية والاحتكاك بالمجتمعات الأوروبية.

دخل المجتمع المدني إلى الخطاب السياسي والفكري العربي من باب الحاجة للديمقراطية وحقوق الإنسان، أي من مدخل وضع المجتمع المدني في مواجهة الدولة (وخلق ثنائية المجتمع والدولة وعلاقة تنافر واستبعاد بينها)، وليس من مدخل إعادة تنظيم الدولة والمجتمع المدني باعتبارهما ركيزتين أساسيتين للمواطنة، ولإرساء أسس الديمقراطية السياسية والاجتماعية[1].

وعلى الرغم من الطبيعة التسلطية التي ميزت الحكم في العديد من الدول العربية طوال تاريخها منذ الاستقلال، إلا أن الجذور التاريخية للمجتمع المدني قد ظهرت في تلك الفترة، فبعض المؤسسات المدنية وخاصة في الجزء الشمالي من الوطن العربي تعود في تاريخها إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر، لكنها ازدادت عددا وازدهرت في فترة ما بين الحربين العالميتين (1918-1939)، وكانت الطبقة المتوسطة الوليدة بمثابة العمود الفقري لهذه التنظيمات المدنية، وفي ظل الحكم الاستعمار لعب عدد من هذه التنظيمات دورا سياسيا هاما من أجل تحرير بلادها.

وبعد سنوات قليلة من الاستقلال، شهدت عدة دول عربية موجة من السياسات الراديكالية انتهت بإنهاء التجارب اللبرالية القصيرة التي مرت بها مجتمعاتهم، وصار حكم الحزب الواحد هو النمط السائد، وأضفت هذه الأحزاب على نفسها صفة الشعبوية بتبني شعارات وسياسات تخدم الطبقات الدنيا ومنحت الدولة دورا اجتماعيا واقتصاديا توسعيا، وتمت صياغة" عقد اجتماعي" صريح أو ضمني تتعهد الدولة بمقتضاه أن تقوم بالتنمية وضمان العدالة الاجتماعية وتوفير الاحتياجات الأساسية للمواطنين، وترسيخ دعائم الاستقلال السياسي، وتحقيق

[1]-جميل هلال، (حول إشكاليات مفهوم المجتمع المدني)، مداخلة حول ندوة المجتمع المدني، مؤسسة هينرخ بل، بيروت 01/10/2004 www.bakrangara.com/?p=430.

طموحات قومية أخرى كالوحدة العربية وتحرير فلسطين، وفي المقابل تمتنع الشعوب عن المطالبة بالمشاركة السياسية اللبرالية[1].

وفي فترة السبعينات عرف الدور التوسعي للدولة تراجعا كبيرا، بفعل الأحداث الاجتماعية والسياسية التي حصلت على جميع المستويات داخليا وإقليميا ودوليا، مما أجبر الدولة على التراجع عن العديد من وظائفها الاجتماعية والاقتصادية، وقد أدى انسحاب الدولة من بعض المجالات إلى بروز تنظيمات، مثل الحركات الإسلامية في مصر والجزائر أو الحركات الانفصالية في السودان والصومال والعراق، إلا أن ذلك لم يمنع بروز منظمات اجتماعية أخرى مثل منظمات حقوق الإنسان، فقد تطورت عدد المنظمات التطوعية خلال السبعينات والثمانينات بشكل هائل حيث كانت تقارب 20 ألف منظمة في كل أقطار العالم العربي في فترة الستينات، ليصل عددها إلى 70 ألف في أواخر الثمانينات[2].

المطلب الثاني: ماهية منظمات المجتمع المدني

يجتمع المجتمع المدني على مؤسسات مدنية ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية خدمة لمصالح الأفراد ومن أبرز المؤسسات التي تنشط في المجتمعات المدنية هي:

1. الأحزاب السياسية:

الحزب السياسي، هو جماعة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين متفق عليه بين أعضائه، كما يعرف أيضا على أنه: "مجموعة من الناس الذين توحدهم أفكار مشتركة حول دور الفرد والدولة"[3]. وتعد الأحزاب السياسية هي المكون الأساس في بناء المجتمع المدني، وبالرغم أن الأحزاب السياسية قامت لتعبر عن الإرادة الطوعية لأعضائها، فإنها تعمل على تحقيق أهداف تتصل بإشباع الحاجات الخاصة لأعضائها أو أنها تسعى لتحقيق بعض المصالح العامة، غير أنها وإن كانت تدخل، استنادا

[1]-مشري مرسي، (التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات المجتمع المدني في الجزائر)، دراسة في آلية التفعيل، ملتقى بكلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة الشلف، 20 أوت 2005، ص 7.
[2]-توريري، علي &إبراهيم، سعد الدين، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الصومال، الجزائر: مركز ابن خلدون، 1995، ص 22.
[3]-خضر خضر، مفاهيم أساسية في علم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2008، ص ص 271، 272.

إلى هذه الجوانب في نطاق المجتمع المدني، إلا أنها تخرج عن روحه لسببين: الأول أن التنظيمات الحزبية تصل إلى الحكم ومن ثم تصبح هي المعبرة عن النظام السياسي أو المسيرة لجهاز الدولة وتدخل ضمن السلطة التنفيذية، ومن ناحية ثانية فإن التنظيمات الحزبية تقتصر في أدائها في الغالب على القيام بالجهود التي تتصل بإشباع حاجة أعضائها أو المنتمين لها دون أن تتعدى خدماتها للآخرين، فأهدافها محددة بنطاق معين وليست بالنطاق العام أو الهدف العام."[1]

إن اعتبار الأحزاب السياسية أحد مكونات المجتمع المدني، قد أثار جدلا كبيرا وسط الباحثين والمفكرين، حيث أن الكثير منهم اعتبر أن الأحزاب السياسية لا تدخل في تشكيل المجتمع المدني، وإنما تدخل في إطار المجتمع السياسي. ويرى " لوري دياموندLorry Diamant" أن ما يميز المجتمع المدني ليس فقط استقلاليته عن الدولة وإنما كذلك عن المجتمع السياسي وهو ما يعني في جوهره النظام الحزبي. وفي ذلك يقول: أن شبكات التنظيمات في المجتمع المدني يمكن أن تشكل تحالفات مع الأحزاب، ولكن إذا ما هيمنت عليها الأحزاب فإنها تفقد وضع نشاطها الأساسي في المجتمع السياسي، وتفقد بالتالي معظم قدراتها على أن تقوم بأداء الوظائف الفريدة من التوسط وتعزيز أو بناء الديمقراطية.

2. النقابات

تعرف النقابية بأنها جماعة من العمال تضم مهنة أو أكثر، أنشئت أساسا من أجل الدفاع عن مصالح الأعضاء ورعايتهم من الناحية الاقتصادية، وكان هذا التعريف الضيق يتلاءم مع ظروف النقابات والحاجة إليها من أجل تحسين شروط العمل، والمحافظة على الحقوق الاقتصادية للعاملين، من حيث الأجور والعلاقات والمعاشات والإحالة إلى التقاعد، غير أن تطور الزمن أدى إلى اتساع مفهوم النقابة لينطوي على الأنشطة الاجتماعية والاستهلاكية

[1]-توفيق المدني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، اتحاد الكتاب العرب، القاهرة، 1997، ص60.

والترويجية، وبذلك أعيد تعريف النقابة بأنها تنظيم اختياري دائم للعمل، يتولى رعاية مصالحهم والدفاع عن شروط عملهم وتحسين أحوال معيشتهم[1].

وتعتبر النقابات من المؤسسات التي تلعب دورا مهما وأساسيا في الدفاع عن حقوق العمال والمستخدمين وتحسين ظروفهم، فالدور الذي تلعبه النقابات يرتبط أشد الارتباط بالنظام السياسي السائد وبحجم الحريات الديمقراطية والنقابية. ولعل هذا الدور الذي تلعبه النقابات في حياة الفرد والمجتمع، قد دفع بالمجتمع الدولي إلى تبني الحق في قيامها، من أجل تحسن ظروف المعيشة للمواطن وتعزيز الحياة الديمقراطية، إذ نصت المادة 8 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصادر في عام 1996 على ما يلي:

تتعهد الدول الأطراف في العهد الحالي بأن تكفل:

أ- حق كل فرد في تشكيل النقابات والانضمام إلى ما يختار منها في حدود ما تفرضه قواعد التنظيم المعني بذلك.

ب- حق النقابات في تشكيل اتحادات وطنية أو تعهدات وحق هذه الأخيرة في تكوين منظمات نقابية دولية أو الانضمام إليها، وبهذا تعتبر النقابات بمثابة العمود الفقري للمجتمع المدني[2].

3. الجمعيات والاتحادات

الجمعية أو الرابطة تعد هي الأخرى من أهم تشكيلات المجتمع المدني، والجمعية هي تعبير سياسي اجتماعي يطلق عامة على تجمع عدة أشخاص للدفاع عن مصالحهم المشتركة، أو تحقيق فكرة مشتركة ضمن حدود معينة وواضحة، وقد تزايد عددها بشكل ملفت للانتباه وتنوعت نشاطاتها بين الجمعيات المهنية، الخيرية والإنسانية وهناك جمعيات تخدم فئات وشرائح معينة: مثل الأطفال الشباب، كبار السن، المعوقين، كما أن هناك جمعيات تتوجه

[1]-محمد حسني، مؤسسات المجتمع المدني، في يوم: 17/02/2016، على موقع
http :// www. Dahsha_.com / old/vieuicirtiche.phpud = 26838, 2007
[2]-توفيق المدني، مرجع سابق، ص61.

بأهدافها وبأنشطتها إلى المجتمع ككل وأخرى تقتصر أنشطتها على المجتمعات المحلية الموجودة فيها[1].

عموما يمكن القول أن مثل هذه المنظمات تؤدي دورا مهما في تعزيز دور المجتمع وتعزيز عملية التحول الديمقراطي، شريطة أن تتبنى قضية الدفاع عن حقوق الإنسان، كهدف نبيل ورسالة سياسية أخلاقية، وليس كمصدر للربح المادي والحصول على تمويل من الجهات الأجنبية[2].

المطلب الثالث: وظائف المجتمع المدني

تتعدد وظائف المجتمع المدني وأدواره، وهذا التعدد يفسر مدى أهميته عموماً وبالأخص للمجتمعات النامية بحكم الوظائف التالية:

1. تحقيق النظام والانضباط في المجتمع:

فهو أداة لضبط سلوك الأفراد والجماعات والتعامل فيما بينهم. ويكفي في هذا الصدد الإشارة إلى أن كل منظمة أو جمعية تضع مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة لانضمامه إلى عضويتها. ويعتبر التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطاً لقبولهم واستمرارهم في المنظمة.

2. تحقيق الديمقراطية

من أهم الوظائف التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني إشاعة ثقافة مدنية، ترسي احترام قيم النزوع للعمل الطوعي، والعمل الجماعي، وقبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخر، وإدارة الخلاف بوسائل سلمية في ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتنافس والصراع

[1]-سمية أوشن، دور المجتمع المدني في الأمن الهوياتي في العالم العربي: دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، سياسات عامة وحكومات مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية باتنة-2009-2010، ص46.
[2]-إبراهيم حسنين توفيق، النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص 171.

السلمي، مع الالتزام بالمحاسبة العامة والشفافية، وما يترتب على هذا كله من تأكيد قيم المبادرة الذاتية وثقافة بناء المؤسسات، وهذه القيم هي في مجملها قيم الديمقراطية.

3. التنشئة الاجتماعية والسياسية[1]:

وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على غرس مجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء جمعياته ومنظماته، وعلى رأسها قيم الانتماء والتعاون والتضامن والاستعداد لتحمل المسؤولية، والمبادرة بالعمل الإيجابي والاهتمام والتحمس للشؤون العامة للمجتمع كله، بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة.

فانضمام الفرد إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته النفسية، إذ يشعره بالانتماء إلى الجماعة التي يستمد منها هوية مستقلة محددة، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين داخلها والاستعداد للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة، وتلك شروط نفسية مطلوبة لصحة المجتمع كله، والفرد من خلال منظمته يشارك في أوجه النشاط العام ويعتاد على الاستماع إلى آراء الآخرين وقبول نتائج الحوار التي تتفق عليها الأغلبية، مع التعبير عن معارضته بشكل سلمي.

4. وظيفة تجميع المصالح:

تتبلور من خلال مؤسسات المجتمع المدني مواقف جماعية من القضايا والتحديات التي تواجه أعضاءها، وتمكنهم من التحرك جماعياً لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف، وتمارس هذه الوظيفة بشكل أساسي من خلال النقابات العمالية والمهنية وسائر المنظمات الدفاعية.

من خلال هذه الوظيفة يتعلم الأعضاء كيفية بحث مشاكلهم ودراسة الأوضاع القائمة في المجتمع وتحديد كيفية الحفاظ على مصالحهم في مواجهة مصالح فئات أخرى، وتكشف هذه البرامج المطلبية للأعضاء عن وحدة مصالحهم وأهمية التضامن بينهم لحمايتها ولتنفيذ

[1]-الهرماسي، عبد الباقي، المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية من القرن التاسع عشر إلى اليوم ـ دراسة مقارنة، مركز دراسات الوحدة العربية -بيروت، الطبعة الأولى 1998، ص ص 92-93.

البرامج المطلبية التي تعبر عنها. ومن خلال تحركهم لتنفيذها يكتشفون أهمية التضامن ويكتسبون قدرة متزايدة على التفاوض مع الأطراف الأخرى. وبهذا فإن وظيفة تجميع المصالح لا تقتصر نتائجها على العمل المباشر لمؤسسات المجتمع المدني، بل تمتد إلى المجتمع كله فتوفر لأعضائه هذه الخبرات الهامة لممارسة الديمقراطية السياسية.

5. الوساطة والتوفيق:

أي التوسط بين الحكومة والشعب من خلال توفير قنوات للاتصال، ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطنين بطريقة سلمية، وترتبط وظيفة التعبير والتمثيل والتحدث باسم جماعات معينة بتلك الوظيفة التنظيمية، إذ تتولى مؤسسات المجتمع المدني مهمات متعددة تبدأ بتلقي المطالب، التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة، وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محددة قبل توصيلها إلى الحكومة.

فلو تصورنا غياب تلك الوظيفة التنظيمية ستكون النتيجة هي عجز الحكومة عن التعامل مع هذا الكم الهائل من المطالب المختلفة التي تعبر عن تعارض مصالح الجماعات والأفراد في المجتمع مما يصيبها تعبر عن تعارض مصالح الجماعات والأفراد في المجتمع مما يصيبها بالارتباك. وقد تأتي سياساتها متحيزة للبعض دون البعض الآخر بما يعكس اختلال التوازن بين الجماعات ويتعارض مع مبدأ الحياد الذي يجب أن تلتزم به الدولة إزاء المواطنين، حتى لا يؤدي انحيازها إلى فئة معينة إلى فقدان تأييد الفئات الأخرى لها، الأمر الذي يهدد النظام والاستقرار ويثير حفيظة الفئات التي تشعر بالإهمال أو الظلم ويدفعها إلى التمرد والعصيان ضد الحكومة وضد الفئات الأخرى المتميزة[1].

6. وظيفة حسم الصراعات وحلها:

من خلال مؤسسات المجتمع المدني تحل معظم النزاعات الداخلية بين أعضائها بوسائل ودية دون اللجوء إلى الدولة وأجهزتها البيروقراطية، وبذلك فإن مؤسسات المجتمع المدني تجنب أعضاءها المشقة وتوفر عليهم الجهد والوقت، وتجنبهم كثيراً من المشاكل التي تترتب

[1]-الهرماسي، عبد الباقي، مرجع سابق، ص ص92-93.

على العجز عن حل ما ينشأ بينهم من منازعات، وتسهم بذلك في توطيد وتقوية أسس التضامن الجماعي، وإذا كانت الديمقراطية هي صيغة لإدارة الصراع في المجتمع بوسائل سلمية، فإن حل المنازعات بين الأعضاء بوسائل ودية داخل مؤسسات المجتمع المدني هو أساس ممارسة الصراع سلمياً على مستوى المجتمع بين الطبقات والقوى الاجتماعية والسياسية، تشمل هذه الخبرة والثقافة الاعتراف بالآخر وبحقوقه ومصالحه والحوار معه والوصول إلى حلول وسط من خلال التفاوض[1].

7. التعبير والمشاركة الفردية والجماعية

وجود المجتمع المدني يشعر الأفراد بأن لديهم قنوات مفتوحة لعرض آرائهم وجهات نظرهم، والتعبير عن مصالحهم، بحرية وسلمية، حتى لو كانت تعارض الحكومة وسياساتها، وهذه الوظيفة تؤدي إلى تقوية شعور الأفراد بالانتماء والمواطنة، وبأنهم قادرون على المبادرة بالعمل الإيجابي التطوعي دون قيود بل تشجعهم الحكومة على التحرك المستقل بحرية دون اعتماد عليها لخدمة المجتمع وهم مطمئنون إلى أن حقوقهم وحرياتهم مصونة لأن هناك حصناً يحتمون به في حالة تعدي الدولة عليهم.

المرجع نفسه -10 .العيد، فهيمة خليل أحمد، مرجع سبق ذكره.

8. ملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها

مع قدوم الثمانينيات من القرن العشرين شهد العالم ظاهرة واسعة الانتشار هي انسحاب الدولة من عديد من الأدوار والوظائف التي كانت تؤديها في الماضي، وخصوصاً في مجالات النشاط الاقتصادي وتوفير خدمات التعليم والعلاج، وتولي مسؤولية رب العمل بالالتزام بتعيين وتشغيل الناس في الحكومة، فقد بدأت الحكومات تعاني اشتداد أزمة الديون وعجزها عن سدادها وعجزها في الوقت نفسه عن الاستمرار في أداء نفس أدوارها التي صارت تشكل عبئاً ثقيلاً عليها لا تستطيع تحمله، وعندما بدأت الدولة بالانسحاب تركت وراءها فراغاً يحتاج إلى من يملؤه، لمساعدتها في أداء تلك الوظائف. وهنا كان لا بد أن يتحرك المجتمع المدني

[1]-العيد، فهيمة خليل أحمد، الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني، مؤتمر التوافق السنوي الثالث: «هيئات المجتمع المدني والتنمية الوطنية»، (بتصرف).

لشغل هذا الفراغ وإلا تعرض المجتمع للانهيار، خصوصاً حين توجد مشاعر عدم الرضا لدى الفئات التي كانت تستفيد من الدور السابق للدولة وتعتمد عليها لإشباع احتياجاتها، والتي قد تشعر أن الحكومة قد تخلت عنها.

وإلى جانب الأزمة الاقتصادية والمالية هناك حالة أخرى يمكن أن تختفي فيها الدولة وتعجز عن أداء وظائفها تجاه المجتمع تحت تأثير الغزو والاحتلال الأجنبي أو الحرب الأهلية[1]".

9. توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين:

صحيح أن جزءاً مهماً من وظيفة منظمات المجتمع المدني هو الدفاع عن المصالح الخاصة المشتركة لفئات بعينها، إلا أنها كذلك تمد يد العون والمساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية واجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع، وتتنوع أشكال المساعدة تلك ما بين مساعدات مالية وأخرى خدمية، كبناء المدارس أو المستشفيات لتوفير خدمات التعليم أو العلاج مجاناً أو بأسعار رمزية تناسب أصحاب الدخول المنخفضة، مع تقديم المعونات إلى الأرامل والأيتام وضحايا الكوارث والمعوقين وأسر السجناء بإقامة مراكز التأهيل والرعاية الاجتماعية وتمويل مشروعات صغيرة لإعالة الأسر التي لا عائل لها، أو إقامة دورات تدريب لرفع المهارات، مثل تعليم الفتيات حياكة الملابس... الخ

10. الحوكمة الرشيدة

هي نظام للرقابة والتوجيه على المستوى المؤسسي، وهو يحدد المسؤوليات والحقوق والعلاقات مع جميع الفئات المعنية، ويوضح القواعد والإجراءات اللازمة لصنع القرارات الرشيدة المتعلقة بعمل المنظمة، وهو نظام يدعم العدالة والشفافية والمساءلة المؤسسية ويعزز الثقة والمصداقية في بيئة العمل.

[1]-العيد، فهيمة خليل أحمد، مرجع نفسه، (بتصرف).

والحوكمة، عملية توجيه المؤسسة لتحقيق رسالتها وحماية مصالح الأعضاء والهيئة العامة وموجوداتهم. وتتعلق بالموازنة بين المسؤوليات الاستراتيجية والتشغيلية بطريقة منظمة ومدروسة. وأيضاً تتعلق بالقيادة والتأكد من إدارة المنظمة وتسييرها لأعمالها بالشكل الفعال والسليم، كما تعرف بأنها النظم والعمليات المعنية بضمان التوجيه الكلي وفعالية الإشراف ومساءلة المنظمة[1].

المبحث الثاني: الحكم الراشد

المطلب الاول: نشأة وتطور الحوكمة المحلية

إن البحث في نظم الحكم وصلاحها هي فكرة قديمة قدم ظهور التنظيم السياسي في المجتمعات البشرية، فعلى سبيل المثال ميز الفيلسوف اليوناني الشهير **أرسطو** (322-384 ق.م) بين النظم من منطلق الصلاح أو الفساد، فالنظام عنده صالح إذا استهدف الخير العام وحكم طبقاً للقانون ولرضاء المحكومين، وهو لا يكون صالحاً، بل فاسداً وسيئاً، إذا ما عنى بأمر نفسه واستهدف المصلحة الخاصة وحكم بغير القانون، أو تولى السلطة رغما عن المحكومين وبالاستناد إلى القوة.

أما في اللغة الإنجليزية، فيرجع أول استخدام لمصطلح (Governance) إلى عام 1937 عندما استعمله الاقتصادي الامريكي (Ronald Coase) في مقال له بعنوان : (The Nature of the Firm)في إطار مفهوم تسيير المؤسسة الاقتصادية. وفي السبعينات والثمانينات من القرن العشرين، استخدم بعض الاقتصاديين المصطلح كتعبير عن مجموعة من التدابير التي توضع من قبل الدول والشركات، للقيام بإصلاحات مؤسساتية ضامنة لنجاح مختلف البرامج الاقتصادية، وإيجاد تنسيق داخلي يهدف إلى تقليص تكاليف معاملات السوق.

[1]-د. خليل، حامد، الوطن العربي والمجتمع المدني، كراسات استراتيجية، مجلة فصلية تصدر عن مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية بجامعة دمشق، العدد الأول، السنة الأولى، خريف 2000، ص12

وفي بداية التسعينات من القرن العشرين أصبح التركيز على الأبعاد السياسية والمؤسسية للمفهوم، من حيث تدعيم المشاركة وتفعيلها في المجتمع، وكل ما يجعل من الدولة ممثلاً شرعيا لمواطنيها[1].

وما لبث أن حظي المفهوم باهتمام مماثل من قبل العديد من الحكومات، والباحثين ومنظمات المجتمع المدني، على المستويين السياسي والأكاديمي، وإن اختلفت رؤية كل منهم للمفهوم ولأسباب الاهتمام به. [2]

ومن ذلك نجد أن عملية تطور المفهوم مرت بمراحل زمنية تبلور من خلالها في ضوء الممارسة العملية إضافة إلى الدراسات النظرية وأسهمت بذلك المؤسسات والمنظمات الدولية المتخصصة، حيث غدت الفكرة، في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين، على قدر كبير من الأهمية للدول، سواء المتقدمة أو النامية، لتحقيق طموحات المواطنين فيها بتوفير التنمية الشاملة وإدامتها، إلا أن الأمر أصبح أكثر إلحاحاً على الدول النامية بشكل خاص، نتيجة للتحديات العالمية والإقليمية والمحلية.

المطلب الثاني: مفهوم الحكم الراشد

أولا: مفهوم اللغوي للحكم الراشد

كلمة الحكم :governance هو مصطلح قديم يشير إلى مجموعة العمليات المرتبطة بممارسة السلطة، والمرتبطة بعمليات اتخاذ القرار ووضعه موضع التنفيذ، ويشمل الآليات والعمليات المعقدة والعمليات والمؤسسات التي يضع فيها الناس مصالحهم، وتتوسط في خلافاتهم وتمارس حقوقها والتزاماتها القانونية[3].

---

[1]-أمين فرج شريف، (مدخل إلى مفهوم الحوكمة)، موقع الحوار المتمدن، 2018، متوفر على موقع: https://www.ahewar.org، تاريخ الولوج (2022/05/04، 21:09).

[2]-سعد محمد السياري، (مفهوم الحكمة... النشأة والتطور)، صحيفة مال الالكترونية، 2018، متوفر على موقع: https://maaal.com، تاريخ الولوج (2022/05/04، 21:22).

[3] نوفل قاسم علي الشهوان"مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية"، على الموقع : http://www.regionalstudiescenter.net/site/journals/regional_studies_files/ pdf، تاريخ الولوج (2022/05/12).

أما إضافة مصطلح الحيد أو الصباح أو الراشد، فيمثل الصفة أو القيمة التي حقت بالمصطلح الأول، لتصبح الإدارة الرشيدة أو الحكم الراشد، وذلك لكي تعكس مدى تجاوب الحكومات مع حاجات الشعوب التي تخدمها.

أما مفهوم الحكم حسب قاموس **أكسفورد**، هو طريقة أو أسلوب ممارسة السلطة، وهو مهمة الحكم ووظائفه، أي أن تحكم معناه أن تقود بالاستناد إلى السلطة الممثلة في الحكومة.

أما بالنسبة لمصطلح الحكم الراشد، فإنه يعود أصل استخدامه قبل توصيفه في الأدبيات السياسية والاقتصادية، إلى تعبيرات كانت تستخدم للدلالة على قيادة السفن في العصر اللاتيني واليوناني القدمين، ذلك أنه مشتق من كلمة gulvenare والتي تعنى قيادة السفينة، كما تعني إدارة الشؤون العامة، ومنه جاء اشتقاق gouvernail[1].

أما كلمة الحاكمية governance، فأصلها مصطلح إنجليزي قدم، أعيد استعماله من قبل البنك الدولي في منتصف الثمانيات، ويقصد به أسلوب وطريقة الحكم والقيادة، في تسيير شؤون منظمة في تكون دولة، مجموعة دول، مجموعات محلية، مؤسسات عمومية أو خاصة[2].

ثانيا: مفهوم الحكم الراشد في الأدبيات التنموية

الحكم الراشد حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يعرفه أنه "ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية، في إدارة شؤون البلد على جميع المستويات، ويتضمن الآليات والعمليات والمؤسسات المتطورة، التي يعبر المواطنون والجماعات من خلالها عن مصالحهم، وخلافاتهم، ويمارسون حقوقهم وواجباتهم القانونية، ويعتمد على المشاركة والشفافية والمساءلة، ويؤمن أفضل استخدام للموارد، ويضمن العدالة وتطبيق القانون".

---

[1]-سفيان فوكة، "الحكم الراشد المحلي بحث في فهم وأدوات التمكين"، متوفر على الموقع: http://chaib.olympe-network.com، تاريخ الولوج (2022/05/07، 15:47).

[2]-الأخضر عزي "قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد"، متوفر على الموقع: http://www.transparency-kuwait.org/index.php/pdf، تاريخ الولوج (2022/05/07، 16:34)

وحسب أدبيات البنك الدولي فهناك عدة طرق لاتخاذ نظرة موضوعية للحكم الجيد، تتمثل في تقييم إدارة الحكم بمعايير شاملة قدر الإمكان، أي أن السلطة العامة مسئولة في الحفاظ على رقاد المستفيدين، بمعنى احترام الحقوق الأساسية بقدر ما يسمح الوضع الاقتصادي.

كما يتفق مع هذا التعريف الأخير، تعريف لجنة المساعدات التنموية، في أن حكم الراشد يعني استخدام السلطة السياسية في التحكم في إدارة موارد المجتمع الاجتماعية والاقتصادية من أجل تحقيق التنمية.

أما الحكم الراشد من منظور التنمية الإنسانية، فيقصد به الحكم الذي يعزز ويدهم رفاه الإنسان ويصونه، ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لاسيما بالنسبة لأكثر أفراد المجتمع تهميشا وفقرا[1].

ويمكن النظر في هذا السياق إلى الحكم الراشد أنه ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على جميع المستويات، ويتكون الحكم من العمليات والآليات، والمؤسسات التي يتمكن المواطنون من خلالها من التعبير عن مصالحهم، وممارسة حقوقهم وأداء واجباتهم، ويشمل الحكم الراشد هذا المعنى التفاعل بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني.[2]

انطلاقا من التعاريف السابقة، فإن الحكم الراشد يتكون من كل من الدولة كمجموعة المؤسسات السياسية ومؤسسات القطاع العام، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني الذي يقع بين الفرد والدولة ويضم الأفراد والجماعات التي تتفاعل اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا وفق قواعد رسمية أو غير رسمية، والمنظمات التي ينضوي المجتمع فيها طوعا.

---

[1]-د. نوزاد عبد الرحمان الهيتي، "الحكم الصالح في الوطن العربي"، مجلة علوم الإنسانية (السنة الرابعة العدد: 29 جوان 2006) www.uluminsania.net.

[2]-د. ناجي عبد النور، "دور المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر"، دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة المفكر، العدد الثالث، بسكرة(د.ت)، ص107.

الشكل رقم I-01: مكونات الحكم الراشد

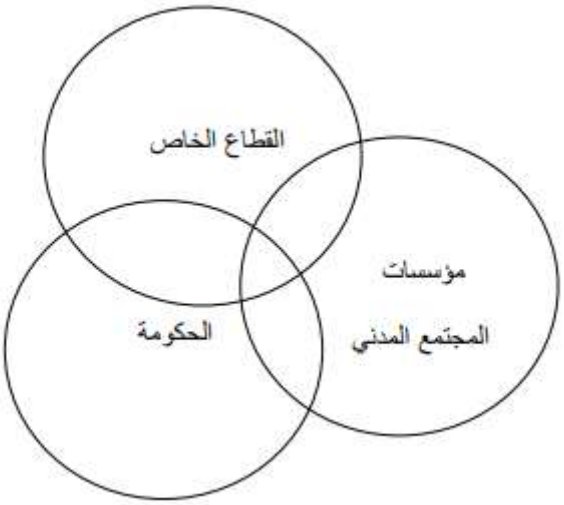

Source : Christine Auclair and Alban Jackohango, Good Urban Governance: Towards an Effective Private Sector Engagement, June 2009.p3.

إن تشجيع التفاعل الدائم بين هذه الدوائر الثلاث، يشكل جوهر الحكم الراشد، فالأطراف الفاعلة تسعى لجعل الحكومة والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، يلتقون بحكم كونهم مفاتيح الحكم الراشد، فالمجتمع المدني يسهل تقاطع الفعل السياسي والاجتماعي، عبر تعبئة الجماعات حتى تقوم بالمشاركة في الأنشطة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، والواجب فعله هو إيجاد نوع من التوازن العادل بين هذه الدوائر الثلاث.

ولا يتحقق ذلك إلا يتوفر العناصر التالية:

أ- **حكم القانون:** أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة، وأن تطبق دون تحيز، وينطبق ذلك بصفة خاصة على القوانين الحامية لحقوق الإنسان.

ب- **الشفافية:** والتي ترتكز على حرية تدفق المعلومات، بحيث تكون العمليات والمؤسسات والمعلومات في متناول المعنيين بها، وتكون المعلومات المتوفرة كافية لفهم ومتابعة العمليات في المؤسسات[1].

[1]-الكايد زهير عبد الكريم، الحكمانية قضايا وتطبيقات، (عمان: المنظمة العربية للتنمية الإدارية،2003)، ص50.

ج- **المسئولية:** حيث يجب أن تسعى المؤسسات والعمليات المجتمعية لخدمة جميع من لهم مصلحة فيها.

د- **بناء التوافق:** حيث يعمل الحكم الراشد على التوفيق، بين المصالح المختلفة للتوصل إلى توافق واسع، على ما يشكل أفضل مصلحة للجماعة.

هـ- **المساواة:** بحيث تتوفر الفرص للجميع، بكافة أنواعهم وأجناسهم التحسين أوضاعهم، أو الحفاظ عليها، مثلما يتم استهداف الفقراء والأقل حظا، لتوفير الرفاهية للجميع.

و- **الفعالية والكفاءة:** حيث تسعى الإدارات العمومية إلى الالتزام بإنتاج النوعية، خاصة في المصالح والخدمات المقدمة إلى المواطنين، مع تحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية والمالية.

ز- **المساءلة:** حيث يكون متخذو القرارات في القطاع العام والخاص، وفي تنظيمات المجتمع المدني مسئولين أمام الجمهور، وكذلك أمام من يهمهم الأمر ولهم مصلحة في تلك المؤسسات.

ح- **الرؤية الاستراتيجية:** يمتلك القادة والجمهور منظورا واسعا للحكم الراشد والتنمية الإنسانية ومتطلباتها، مع تفهم السياق التاريخي والثقافي والاجتماعي المركب لهذا المنظور[1].

ويضيف آخرون عنصر المشاركة، حيث يرون أن الحكم الراشد يتحقق بتبني مبدأ القيادة بالمشاركة، كضلع ثالث في المعادلة بين الحاكم والهيئة التمثيلية التي تمارس السلطة من جانب، والجماعة التي تمارس حقوق المسائلة والمحاسبة من جانب آخر، وتبرز أهمية المشاركة من أن مبادئ المسائلة والمحاسبة، وعلى الرغم من أهميتها، فهي لا تكفي وحدها لتحقيق القيادة الراشدة، فكفاءة القيادة لا تتعلق بهذا الجانب وحده من جوانب ممارسة السلطة، بل بقدرة السياسات المتبعة على تمكينها، من المشاركة الدائمة والرقابة المستمرة، ضمانا لكفاءة وعدالة استخدام الموارد وتوزيعها.

[1]-نوزاد عبد الرحمان الهيتي، "الحكم الصالح في الوطن العربي"، مجلة علوم انسانية (السنة الرابعة: العدد :29جوان 2006)، www.uluminsania.net.

المطلب الثالث: علاقة الحكومة المحلية بالمجتمع المدني

لقد شجعت التطورات الإيجابية الأخيرة والمتلاحقة في البيئة السياسية والاقتصادية والثقافية التنموية على طرح وتفعيل مفهوم المجتمع المدني في سياق البحث عن الديمقراطية وتجسيد لماهية الحوكمة، وفكرة الحكمة كانت مجرد اقتراح سياسي على مستوى الاتحاد الافريقي وبمبادرة من الرئيس الجزائري والنيجيري في اطار برنامج النيباد (برنامج تنمية افريقيا) ثم تجسد تلقائيا في النظام السياسي الديمقراطي الجزائري على المستوى الوطني والمحلي عن طريق تنظيما المجتمع المدني، أي لابد من وجود ديمقراطية تشاركية (المادتين 15 و16 من دستور 1996 و المادتين 11 و12 من قانون البلدية) وبالتالي تمكين المجتمع المدني من صياغة الدولة بما يعزز الحرية والتطور للمجتمع ككل. [1]

ونتيجة لكل التغيرات التي عملت كل المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وظهور مفهوم الحوكمة المحلية تجسيدا للنظام السياسي الديمقراطي وتعزيزا لحقوق الانسان وحرياته الاساسية أدى الى التغيير في الأدوار، بحيث لم تعد التنمية مسؤولية الحكومة وحدها بل تم التركيز على العديد من الادوار الى القطاع الخاص والقطاع التطوعي منظمات المجتمع المدني حيث أصبح له الدور الفاعل في القطاع الحكومي لتقديم العديد من الخدمات والبدائل[2].

تزداد وأهمية المجتمع المدني وتتضح مؤسساته لما يقوم به من دور في تنظيم مشاركة الناس في تقرير مصيرهم ومواجهة السياسات التي تؤثر على معيشتهم وتزيد من افتقارهم، وما يقوم به من دور في نشر ثقافة خلق المبادرة الذاتية، ثقافة بناء المؤسسات، ثقافة الاعلاء من شأن المواطن.

وبالتالي فتحقيق التنمية لا يتوقف على القطاع الخاص الذي يوفر الفرص ولا على انقطاع العام الذي يتوقف على الدولة التي تحكم، بل لابد من قطاع ثالث يتمثل في تنظيمات

[1] بوعش وافية، (دور المجتمع المدني في تعزيز مفهوم الحكم الراشد)، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 1، العدد 1، جانفي، 2016، جامعة مستغانم، ص 297.
[2] -المرجع نفسه، ص 280.

المجتمع المدني التي تسهل التفاعلات من الشبكات الاجتماعية والسياسية وبناء القدرات وتنميتها[1].

ولكي تحقق تنظيمات المجتمع المدني الحكم المحلية لابد من الدعائم والمبادئ التالية[2]:

- مبدأ حرية حقوق الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني ولتحقيق هذا المبدأ لابد من:

✓ الشرعية: هي اعتراف الحكومة بدور المجتمع المدني وذلك انسجاما مع المبادئ التي تقررها حقوق الانسان والقانون الدولي واعتمادا على مبدأ حرية تأسيس الجمعيات وضمان حرية عملها.

✓ الاستقلالية: بمعنى الاستقلالية المالية والتنظيمية بما في ذلك آليات صنع القرار والتداول على السلطة.

- بلورة إطار عام السيادي والمفاهيم التنموية.
- بلورة مفهوم التعاون المهني الذي يستند إلى مبدأ المشاركة الكاملة أي أن يكون المجتمع المدني شريكا تنمويا كاملا عن طريق:

✓ المشاركة في صنع السياسات وبلورة الرؤيا.

✓ بلورة آليات التشاور المبنية والمنتظم بين الحكومة والمجتمع المدني.

- توفر الادارة السياسية باشراك المجتمع المدني كشريك في العملية التنموية.
- توفر الاطر القانونية والتشريعية الكفيلة بحماية منظمات المجتمع المدني والمؤطرة من لدورها.
- ضرورة التعاون بين تنظيمات المجتمع المدني في إطار ما يسمى بمبدأ الشبكية الذي تعرفه أماني قنديل بأنه إطار طوعي اختياري وليس إجباري يضم أفرادا ومجموعات أو منظمات لتحقيق التضامن والتساند فيما بينهم[3].

---

[1]-المرجع نفسه، ص281.

[2]-مدحت محمد أبو نصر، إدارة منظمات المجتمع المدني، دراسة في الجمعيات الأهلية من منظور التمكين والشراكة والشفافية والمساءلة والقيادة والتطوع والتشبيك والجود، القاهرة: ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2007، ص 284.

[3]-بوعش وافية، مرجع سابق، ص 281.

المبحث الثالث: الديمقراطية التشاركية

المطلب الاول: الديمقراطية التشاركية في الدستور الجزائري

عمدت الجزائر كغيرها من دول العالم إلى وضع سياسات عامة وقوانين تواكب المستجدات والتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، هذه التطورات جعلت الجزائر تنخرط في المسار الديمقراطي حيث عملت على إقرارها في دساتيرها وقوانينها ويظهر هذا جليا في المواد التي أدرجت ضمن نصوص الدساتير المتعاقبة وخاصة تلك التي صدرت في عهد التعددية الحزبية وصولا الى التعديل الدستوري سنة 2016 الذي نص صراحة لمفهوم الديمقراطية التشاركية لأول مرة في الدساتير الجزائرية.

في استعراض سريع ومختصر للدساتير الجزائرية نجد أنه كانت البداية مع دستور 1963 الذي وضع حجر الأساس لمبدأ المشاركة وذلك في مضمون الفقرة التاسعة من ديباجته "... التعجيل بترقية المرأة قصد اشراكها في تدبير الشؤون العمومية..."، كما نصت المادتين 19 و20 منه على إقرار مبدأ مشاركة المواطنين، حيث تضمنت المادة 19 على "حق المواطن وحريته في تأسيس الجمعيات والاجتماع، أما المادة 20 فقد أقرت بشكل واضح وصريح بالحق النقابي ومشاركة العمال في تدبير المؤسسات على ألا يمس ذلك باستقلال الأمة وسلامة الأراضي، والوحدة الوطنية وبنظام الأحادية .يتضح من خلال هذه المادتين السابقتين أن دستور 1963 أقر "مبدأ المشاركة باعتباره أول دستور للدولة الجزائرية.

يتضح من خلال هذه المادتين السابقتين أن دستور 1963 أقر "مبدأ المشاركة" باعتباره أول دستور للدولة الجزائرية[1].

أما في دستور 1976 قد نصت الفقرة الرابعة من ديباجته على " مشاركة الجماهير الشعبية في تسيير الشؤون العمومية تعد من دعائم الدولة الجزائرية المستعيدة لكامل سيادتها"، كما جاءت المادتين 27 و34 مدعمة لمبدأ المشاركة، اذ نصت المادة 27 على:" إن المساهمة

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1963، الجريدة الرسمية، عدد 64، الصادرة في 10 سبتمبر 1963، ص05.

النشطة التسيير الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وفي تسيير الإدارة ومراقبة الدولة هي صورة للشعب في تفرضها الدولة.[1]

يعتبر دستور 1989 دستور فارق أحدث نقلة نوعية وتحول بموجبه من نظام الأحادية الحزبية إلى نظام التعددية الحزبية، كما مهد لإصلاح الإدارة الجزائرية وإقرار الإصلاحات السياسية، لقد كرس دستور 1989 مبدأ المشاركة على نحو أفضل وأرقى، إذ تم التأكيد على اعتبار كل من البلدية والولاية بمثابة القاعدة الأساسية للتنظيم الإداري والفضاء المناسب لمشاركة المواطنين، وهذا ما تضمنته المادة 14 حيث" تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية، والمجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب السلطات العمومية".

أما دستور 1996 فقد أشار في ديباجته إلى أهم الأسباب والأهداف التي أدت الى ظهوره وذكر منها على الخصوص " مشاركة الفرد الجزائري في تسيير الشأن العام تحقيقا للعدالة والمساواة". وعموما تضمن دستور 1996 نفس المواد والقوانين التي تضمنها دستور 1989 منوها بمبدأ الديمقراطية والمشاركة الشعبية في تسيير الشؤون العمومية والاختلاف فقط في أرقام المواد، بحيث تجده ساهم في إرساء أساس دستوري لإشراك المواطن في إدارة شؤون الدولة.[2]

في دستور 2016 عمد المشرع الجزائري الى توسيع دائرة التشاور من خلال وضع مؤسسات استشارية جديدة لدى السلطة التنفيذية مثل المجلس الإسلامي الأعلى والمجل الوطني الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس وطني لحقوق الانسان، ومجلس وطني للبحث العلمي والتكنولوجيات.[3]

---

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1976، صادر بموجب الأمر رقم، 76 /97، مؤرخ في 22 نوفمبر 1976، الجريدة الرسمية، عدد 94 سنة 1976، ص 1300.

[2]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996، صادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 69 / 438، مؤرخ في 07 ديسمبر 1996، الجريدة الرسمية، عدد76، صادرة بتاريخ 8 ديسمبر 1996، ص 10.

[3]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 16/ 01، مؤرخ في 06 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، عدد14، صادرة بتاريخ 07 مارس 2016، ص 08.

أقر نص التعديل الدستوري 2016 بصريح العبارة على تشجيع الديمقراطية التشاركية وهذا ما يتضح عند قراءة نص المادة 15 والتي مفادها " تشجيع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية"، كما أكدت نفس الفقرة على "أن المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية ".[1]

ومن خلال ما سبق يمكن القول بأن الدساتير الجزائرية قد أرست جملة من المبادئ المؤسسة لمبدأ المشاركة الشعبية، سواء في دساتير الأحادية الحزبية أو التعددية الحزبية، الا أن دستور 2016 يعتبر محطة أساسية، ونقلة نوعية في مسار ترسيخ الديمقراطية التشاركية من خلال تصريح المشرع الجزائري على تشجيع الدولة للديمقراطية التشاركية، من أجل الاسهام بفعالية في دفع عجلة التنمية المحلية، وذلك عن طريق توسيع مشاركة المواطنين وفعاليات المجتمع المدني في تدبير وتسيير الشؤون العمومية المحلية.

المطلب الثاني: الديمقراطية التشاركية ومشاركة مؤسسات المجتمع المدني

إن الممارسة الديمقراطية تتم عبر مؤسسات المجمع المدني، وهذه المؤسسات جزء من الديمقراطية نفسها، وممارسة الحقوق الديمقراطية مثل حرية الرأي والتعبير وحرية إنشاء الجمعيات والأحزاب والنقابات، والحق في الملكية الخاصة، والحق في العمل، والحق في المساواة وتكافؤ الفرص، تنشا مؤسسات المجتمع المدني، وبتغلغلها في جسم المجتمع تتعمق الممارسة الديمقراطية بدورها.[2]

1- الجماعات المحلية:

المجالس المحلية المنتخبة تمثل قاعدة اللامركزية، وبالتالي فهي تجسد فكرة توزيع الوظائف الإدارية بين السلطة المركزية والإدارة المحلية خاصة، حيث أن التحول في وظائف الدولة أفضى إلى بروز أدوار جديدة للهيئات المحلية، خاصة ومع تزايد أعباء الدولة

[1]-عبد المجيد رمضان، "الديمقراطية الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية ، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، عدد16جانفي 2017من 77.

[2]-قوي بوحلية، المجتمع المدني الجزائري بين أيديولوجيا السلطة والتغيير السياسي، نشر في 10/03/2014، تم الاطلاع عليه يوم: 2022/05/24، https://studies.aljazeera.net/ar/issues/2014/03/201431091032346288.html

والتزاماتها اتجاه أفراد المجتمع أدى إلى جعل اللامركزية الخيار الواعد والقالب المناسب لتسيير وتنظيم شؤون المجتمع في جميع الحالات، والتي ترتبط أساسا بحقوق و حريات المواطنين في إطار ديمقراطي، فمسارات اللامركزية تلعب دور الداعم الاقتصادي في تكريس تناوب المسارات الديمقراطية وتفعيل المشاركة.

وقد ازدادت أهمية المجالس المنتخبة في مطلع التسعينات، حين برز على الصعيد الدولي فكرة الحكم الراشد، وما تستوجبه من آليات كآلية المشاركة في الحكم، وبعث وتعزيز أطر النظام الديمقراطي، وآلية الفعالية والشفافية والمساءلة والشرعية والاستجابة، وغيرها من الآليات الكثيرة.[1]

2- المجتمع المدني:

سنتناول تعريفا شاملا للمجتمع المدني، وهو التعريف الذي جاء في ندوة المجتمع المدني المنظمة من طرف مركز دراسات الوحدة العربية لسنة 1992 على أنه يقصد به بمنظمات المجتمع المدني المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن السلطة، لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار السياسي وأغراض نقابية، كالدفاع عن مصالح أعضائها ومنها أغراض ثقافية، كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية، التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفق اتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية".[2]

ويعتبر المجتمع المدني هو فاعل أساسي للنهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية، وتأكيد الفاعلية السياسية للمواطن، خصوصا بعد أن تأكد دوره في معرفة حاجيات ومتطلبات المجتمع المحلي، نظرا لاحتكاكه بواقع المواطن وقدرته الفعالة على متابعة وصياغة وتنفيذ المبادرات التنموية التي تحل مشاكل المجتمع، ومساهمة المجتمع المدني الهامة في تثقيف المجتمع

[1]-مريم حمدي، دور الجماعات المحلية في تكريس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة محمد بوضياف المسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2015، ص15.
[2]-مرجع نفسه، ص ص156-157

بقضاياه التي تقترب من واقعه، ودعم التدبير العقلاني للموارد والمشاريع التنموية في إدارة الشؤون المحلية، من خلال إظهار الأنماط التسييرية الأكثر تفضيلا لدى المواطن.

فالمجتمع المدني يستطيع أن يساهم مساهمة فعالة في تجسيد الحكم الراشد، باعتباره يتكون من مؤسسات غير حكومية، كالنقابات المهنية والجمعيات ذات الطابع الثقافي والأحزاب السياسية غير الممثلة في مؤسسات الدولة والجمعيات الخيرية وغيرها، ويمكن أن يساهم هذا المجتمع في توجيه الرأي العام وخلق الوعي الاجتماعي، بضرورة حماية الطبقات الهشة من المجتمع والدفاع عن الفئات المحرومة والمهمشة، وإدماج الشباب في مسارات التنمية وتنظيم المهن المختلفة.[1]

يعتبر الإطار الأنسب لتمثيل شرائح كبيرة من المواطنين يتقاسمون نفس الانشغالات المتعلقة بحياتهم اليومية، ويستطيعون من خلاله المشاركة في صياغة القرارات المتعلقة بتسيير الشأن المحلي وتنفيذها، حيث يرى "مصطفى المناصيفي" أن مشاركة المجتمع المدني في صنع القرار العمومي قد تكون أثناء صياغة القرار أو في مرحلة تنفيذه، أو هما معا، ويستطيع ممارسة الضغط على الجهات الرسمية بالنقد والرقابة لضمان شفافية تسييرها للشأن العمومي على المستوى المحلي، يقول "الكسيس توكفيل": "لابد من عين فاحصة ومستقلة، هذه العين الفاحصة ليست سوى مجموعة متعددة من الجمعيات المدنية الدائمة اليقظة والقائمة على التنظيم الذاتي، وهي الضرورة اللازمة لدعم الديمقراطية وتحقيق غاياتها في اشراك النسبة الأكبر من المجتمع في مؤسسات الدولة أو مراقبتها"، ولأن تفعيل دور المجتمع المدني يتيح للسلطات المحلية إطارا ملائما للحوار وحل المشاكل اليومية للمواطن بشكل يساهم في دعم الثقة بينها وبين المواطنين.[2]

[1]-مريم حمدي، مرجع نفسه، ص155.
[2]-الأمين سويقات، الدور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية دراسة حالتي الجزائر والمغرب"، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 17، جوان 2017، ص 245.

يتعاظم دور المجتمع المدني حاليا في ترسيخ قيم الحكامة الجيدة بالقطاع العام وتعزيز الشفافية في الحياة السياسية، وتخليق العمل الحزبي، وكذا النهوض بالنزاهة في تدبير الشؤون المالية والصفقات العمومية[1].

المطلب الثالث: دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق الحكم الراشد في جماعات المحلية

إن الحكم الرشيد يعني وجود شبكة من المؤسسات الحكومية التي تستخدم القوانين والإجراءات والتي بدورها تعمل على خلق واستمرارية بيئة اجتماعية مناسبة تسمح بتنمية بشرية جيدة تشمل كافة جماعات المجتمع، فالحكم الرشيد يعكس مناخا مجتمعيا ديمقراطيا تتفاعل فيه كافة الأطراف لتحقيق التنمية.

1- **دور المجتمع المدني في تجسيد الديمقراطية التشاركية:** ترتبط أسس الديمقراطية المحلية والمشاركة الجماعية في التسيير بمعيار المواطنة وشفافية عمل الإدارة، وللمجتمع المدني دور كبير في إرسائها، باعتباره يشكل البنية التحتية لها، وإذا كان من المسلمات أنه لا تنمية دون ديمقراطية، فلا ديمقراطية بدون مجتمع مدني وبذلك يعتبر قاطرة أساسية لتحقيق الديمقراطية الفعلية، غير أن الولوج في هاته الأخيرة يتطلب مكافحة الفساد بجميع أشكاله تحقيقا للحكم الرشيد.

- **المجتمع المدني كقاعدة أساسية للديمقراطية التشاركية:** إن الديمقراطية التشاركية لم تعد اليوم خيارا في الوطن العربي، بل أصبحت ضرورة من ضرورات العصر، فهي مقوم ضروري لإنسان هذا العصر المعولم، الذي لم بعد مجرد رعية، بل هو مواطن يتحدد كيانه بجملة من الحقوق والحريات الديمقراطية[2]. ويعتبر المجتمع المدني بمثابة القاعدة الأساسية التي ترتكز عليها الصيغة الديمقراطية بقيمها ومؤسساتها وتفاعلاتها فكلما تم تدعيم وتقوية المجتمع المدني ومؤسساته كلما أسهم ذلك في تثبيت الديمقراطية كنظام للحكم في العالم العربي، فإذا كانت المؤسسات الحكومية هي محور التنافس بين القوى

[1]-زكرياء حريزي، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية -الجزائر نموذجا"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011، ص26.

[2]-عبد الجليل مفتاح، "دور المجتمع المدني في تنمية التحول الديمقراطي في بلدان المغرب العربي"، مجلة المفكر، ص5.

السياسية، فان مؤسسات المجتمع المدني هي القنوات التي يجري عمرها التنافس ويمر من خلالها، الأمر الذي يجعل وجودها بمثابة العمود الفقري لعملية صنع واتخاذ القرارات السياسية، فهي تسهم في تنظيم العلاقات بين السلطة السياسية والمواطنين والسهر على حسن سيرها والتدخل كلما استدعى الأمر ذلك، من أجل الحد من طغيان السلطة السياسية عليهم.[1]

ومن هنا حق القول أن تنمية المجتمع المدني هي محور بناء الديمقراطية التشاركية في العالم العربي وأنها تعد البنية التحتية لها، وهما وجهان لعملة واحدة وهي الحرية، وفي هذا الصدد يقول "سعد الدين إبراهيم":" إذا زرعت أو نقلت الديمقراطية إلى تربة أي بلد بلا مجتمع مدني فلن تعيش، وإذا عاشت فان ذلك يكون بوسائل صناعية، إلى أن يقبلها الجسم الاجتماعي-السياسي لهذا البلد، وهو لن يقبلها إلا إذا ساندت هذه الديمقراطية تنظيمات مجتمع مدني".

2- **مساهمة المجتمع المدني في دعم جهود التنمية:** تعد التنمية أحد متطلبات حقوق الإنسان وأن تحقيقها وإدامتها يتوقف على مدى إدماج تطلعات المواطنين سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي المهيكل ضمن ما يسمى مؤسسات المجتمع المدني في عملية إعداد وتنفيذ السياسات العامة، فالتنمية في حد ذاتها مفهوم ديمقراطي في جميع مجالاتها ومستوياتها، فأحد مؤشرات الديمقراطية هو حق المشاركة في التنمية من قبل كل أفراد المجتمع. وبذلك فإن الأهمية المتزايدة لمنظمات المجتمع المدني في المجال التنموي، تبرز في ذلك الاهتمام الذي حظيت به في السنوات الأخيرة، خاصة وأن أحد الشعارات التي يتم تسويقها في ظل العولمة هو شعار التنمية المستدامة، حيث تم التأكيد على ضرورة إسناد تكوينات المجتمع المدني أدوارا تنموية رائدة لمواجهة التخلف، لاسيما في ظل عجز العمل الحكومي عن انجاز وتحقيق العديد من المشاريع التنموية.

فدور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة في العالم العربي لا تقل شأنا عن دور القطاع الحكومي خاصة على مستوى معيشة الأفراد، وتقليص حدة الفقر

[1]-الحبيب الجنحاني، المجتمع المدني بين النظرية والممارسة (دمشق: دار الفكر،2003)، ص25.

وتحسين مستوى الرفاه الاجتماعي والصحي والتعليمي، من خلال تقديم الخدمات لأفراد المجتمع في مواقعهم المختلفة سواء في المدن أو الأرياف.

غير أن المتفحص للواقع العربي يبرز غياب ثقافة الحوار والتشاور بين الفاعلين الحكوميين ومؤسسات المجتمع المدني وبالتالي أدى ذلك إلى اتساع الهوة بين الحكومة والشعب، بل إلى فقدان الثقة بين الطرفين، وهذا يعتبر عاملا سلبيا على فعالية برامج التنمية. لذا فإن الدور الحقيقي الفعال للمجتمع المدني في العالم العربي يتطلب شجاعة وتحديا وتضحية لتأكيد مصداقيته واستقلاليته، وفرض نفسه كشريك أساسي في صياغة السياسات التنموية تحقيقا للحكم الرشيد.

خلاصة الفصل

لقد تم في هذا الفصل البحث في مفهوم المجتمع المدني والادارة المحلية بالعودة الى جذورهم التاريخية وضبط تعاريفهم، وقد توصلنا الى مجموعة من النقاط التالية:

- لا يوجد تعريف شامل وموحد لكل هذه المفاهيم حيث أن جل التعاريف جاءت تعبيرا عن وجهة نظر كل مفكر وايديولوجيته.
- هناك علاقة وثيقة بين المجتمع المدني والدولة، فالمجتمع المدني يلعب دور الوسيط بين الدولة والمواطن من خلال نقل انشغالات الأفراد للسلطة، في نفس الوقت الضغط عليها لتلبية حاجياتهم.
- رغم اختلاف التعاريف المقدمة للحوكمة المحلية هناك اجماع على ان مبادئها هي: الشفافية، المشاركة، سيادة القانون...، وان كان هناك اختلاف في ترتيبها في جدول الأولويات وذلك باختلاف مجتمع الدراسة.

الفصـل الثاني
تطور دور المجتمع المدني والحوكمة المحلية في الجزائر

تمهيد

لقد بدأنا في الحديث أولا عن تطور المجتمع المدني في الجزائر الذي مر بعدة مراحل وحقب ومسميات مختلفة حتى الوقت الراهن، على عكس الحوكمة المحلية في الجزائر التي نشأت مؤخرا في ظل التطورات الأخيرة، بحيث أصبحت ضرورة لابد منها خاصة في الجانب المحلي، بحيث تعتبر الجزائر من الدول التي حاولت إرساء مبدأ اللامركزية الذي يعتبر وسيلة لتحقيق التنمية المحلية، ويتضح ذلك من خلال البرامج والمشاريع التي أوكلت للجماعات المحلية -البلدية والولاية- للنهوض بمشاريع التنمية المحلية، وقد تناولنا في هذا الفصل تطور دور المجتمع المدني والحوكمة المحلية في الجزائر، حيث تم تقسيم الفصل الى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: تطور دور المجتمع المدني في الجزائر

المبحث الثاني: المجتمع المدني في النصوص التنظيمية والقانونية

المبحث الثالث: تأثير المجتمع المدني على مخرجات النظام السياسي في الجزائر

المبحث الأول: تطور دور المجتمع المدني في الجزائر.

المطلب الاول: دور المجتمع المدني في الجزائر

هناك عدة أدوار وعمليات هامة تقوم بها مؤسساته للتأثير على النظام السياسي ومحاولة إحلال الديمقراطية في الدولة. كما أن للدور الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني من محاولة تكوين علاقات وروابط وثيقة الصلة بين الدولة والمجتمع أثر بالغ في تحقيق الديمقراطية، حيث تكون هذه الوظائف المختلفة بمثابة البنية التحتية للديمقراطية كنظام للحياة وأسلوب لتسيير المجتمع ولكن هذه الديمقراطية لا تتحقق في أي مجتمع مالم تصبح منظمات المجتمع المدني فيه ديمقراطية بالفعل باعتبارها البنية التحتية للديمقراطية، بما تضمه من أحزاب ونقابات وجمعيات أهلية وروابط ومنظمات نسائية وشبابية...إلخ. وبما أنه للمجتمع المدني أدوار ووظائف مختلفة فسنقوم في هذا المبحث بتسليط الضوء على دور المجتمع المدني في التعديلات الدستورية وكذا تأثيره على العملية الانتخابية في الجزائر.

1. دور المجتمع المدني في التعديلات الدستورية

أولا: وسائل التعبير والتغيير المتاحة للمجتمع المدني

إن الاعتراف القانوني والدستوري بالمجتمع المدني، صاحبه أيضا تنظيم في طرق ووسائل التعبير والتغيير أيضاً، فالمجتمع المدني هو كيان يملأ الفراغ الذي يوجد بين المجتمع والدولة، ووسائل الاتصال بينهم هي أفضل الطرق لإسماع انشغالات ومطالب المجتمع، سواء لكسب التعاطف وتوعية الناس بمصالحهم، أو توجيه رسائل إلى المسؤولين للعمل على تصحيح الوضع القائم[1].

ويمكننا أن نجمل أهم طرق ووسائل التعبير والتغيير المتاحة للمجتمع المدني في الجزائر دستوريا وقانونيا

- بغض النظر عما يفرضه قانون الطوارئ الصادر في 1992 عليها فيما يلي:

[1]-ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني. (ترجمة ربيع وهبة)، مصر: المجلس الأعلى للثقافة، ط1، 2003، ص85.

1- **الاجتماع واللقاءات:** وهذه الوسيلة مكفولة دستوريا من خلال المادة 41 من الدستور الجزائري، فمنظمات المجتمع المدني من خلال عقد الاجتماعات واللقاءات المفتوحة تستطيع أن تبلغ رسائلها وانشغالات المواطنين، وكذلك توعيتهم بمصالحهم ومشاكلهم التي يعيشونها.

1- **العمل التوعوي والإرشادي:** وهو من أهم وسائل مؤسسات المجتمع المدني للتواصل مع المجتمع وإيصال رسائلها إلى المسؤولين، وفي هذا الإطار نجد مثلا أن قانون الجمعيات 31/90 السابق الذكر قد نص في المادة 19 منه على أنه يمكن للجمعية أن تصدر وتوزع في إطار التشريع المعمول به نشريات ومجلات ووثائق إعلامية وكراسات لها علاقة بهدفها، كما أن المنظمات المجتمع المدني الأخرى حرية التواصل مع وسائل الإعلام والنشر المختلفة وكذا تطوير مواقع الأنترنيت، كفضاءات إضافية لإيصال صوتها وإسماع الشغالات المجتمع من خلالها.

2- **التواصل فيما بين منظمات المجتمع المدني:** لا يوجد في نص القانون أية مادة تحظر على الجمعيات العمل بشكل جماعي حتى أن بعض الجمعيات في بعض الولايات نجدها تشكل اتحادات فيما بينها للعمل الجماعي، وهذا ما يجعل منه وسيلة أخرى ذات جدوى لتعميل نشاط الجمعية لإيصال صوتها والتعبير عن أمال المجتمع وآلامه. حسب المادة 22 من قانون الجمعيات الجزائري فإنه يمكن للجمعيات المعتمدة أن تنخرط في جمعيات أجنبية تنشد الأهداف نفسها أو أهداف مماثلة في ضل احترام القيم والثوابت الوطنية والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، مع أن هذا الانضمام يلزمه موافقة وزير الداخلية[1].

3- **الإضراب والاعتصام والمقاطعة:** وهي وسائل يمكن توصيفها بوسائل الضغط والاحتجاج، وعادة ما تلجأ إليها منظمات المجتمع المدني عندما تصل مراحل الحوار مع السلطة أو عدم جدوى الوسائل الأخرى في إيصال رسائلها أو التفاعل معها لإحداث التغيير اللازم، وهي وسائل محفوفة ببعض المخاطرة لذا عادة ما تعمد الدولة بعد الاعتراف بشرعيتها إلى تقييدها ببعض الشروط حتى لا تخرج عن الإطار المطالبي

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي، "يمكن للجمعيات المعتمدة أن تنخرط في جمعيات أجنبية. للطعن في اجل 30 يوم"، الجريدة الرسمية، العدد02، 15/01/2012، ص36.

السلمي، لأن أغلب الصدامات التي تحدث تكون جراء انحراف هذا النوع من وسائل التعبير والتغيير عن أهدافه، أو تجاوز القائمين عليه للضوابط المشروعة لتنظيمه[1].

ثانيا: التأثير المباشر وغير المباشر للمجتمع المدني في التعديلات الدستورية

لمحاولة دراسة دور المجتمع في التعديلات الدستورية، فإنه يمكننا طرح التساؤل التالي: كيف يمكن للمجتمع المدني أن يؤثر في التعديلات الدستورية سواء بطريق مباشر أو غير مباشر؟ إن الإجابة على هذا التساؤل قد يبدو صعباً بالنسبة لواقع المجتمعات العربية التي تتسم فيها الدولة بالنمطية المركزية في الحكم، والعلاقة المتوترة عادة بين السلطة فيها وبين هيئات منظمات المجتمع المدني بشتى أطيافه.

لكن يمكننا أن نقر بأن المجتمع المدني قد يشارك بطريق غير مباشر في المراجعات والتعديلات الدستورية من خلال مشاركته الفعالة بالوسائل التعبيرية المتاحة له في النقاش الوطني الذي قد يفتحه عن قصد في اتجاه معين، من أجل لفت الأنظار إلى بعض النقائص أو الثغرات التي يراها تمس بمصالح وأمال المجتمع، وإن لزم الأمر إلى اللجوء إلى بعض وسائل الاحتجاج من خلال المساحات المتاحة قانونياً، ويمكننا هذا التمثيل بما حدث في المجتمعات والدول الغربية التي يعرف المجتمع المدني فيها نوعاً من النضج السياسي، كما حدث بالنسبة للجمعيات النسوية في مطالبتها بحقوقها المدنية والسياسية في العديد من الدول، وكذلك النشاط البارز للمنظمات المناهظة للعنصرية والتمييز العنصري التي كانت تطالب[2].

وبعيدا عن كل الخلفيات السياسية و التوصيفات القبلية التي اصطبغت بها الأحداث التي عرفتها منطقة القبائل، وتجاوزاً لكل القراءات التي قد ترتبط بتحليل أهداف تلك الحركات التي تمتد تاريخياً منذ الاستقلال إلى غاية صدور دستور 1996 ، فإننا يمكن أن نقر بأن هذه التجربة أيضاً قد كان لها تأثير مباشر وغير مباشر في العمل على إحداث تعديل دستوري مهم يخدم بعضاً من أهداف المجتمع المدني التي ناضل من أجل إرسائها، وهذا ما ترجمه التعديل الدستوري لسنة 1996، حيث وبالإضافة إلى الحيز الكبير الذي أقره بتوسيعه لنطاق

---

[1]- سمير شعبان، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية، قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر، جامعة باتنة،06-11-2009،ص9، http://go.microsoft.com/fw

[2]-سمير شعبان، مرجع سابق، ص 10.

المجتمع المدني وجعله يحتوي على مجالات أخرى تنبئ بالتغيير من أجل التطور؛ فإننا أيضا تلاحظ تغييراً حتى في ديباجة الدستور بخصوص موقع الأمازيغية كأحد المكونات الأساسية للهوية الجزائرية الثلاثية الأبعاد، وهي الإسلام والعروبة والأمازيغية.

لكن بالرغم من كل ذلك فإننا يجب أن نقر بأننا لا زلنا بعيدين عن مجتمع مدني فعال في الجزائر يرقى إلى طموحات الشعب في التغيير والتأثير في الساحة السياسية والاجتماعية، فمنذ صدور قانون الطوارئ لسنة 1992 والذي تم رفعه سنة 2011 فاعن العمل المدني أصبحت تتحكم فيه معايير أخرى بعيدة عن المعنى الحقيقي للمهام والأدوار التي يجب أن يلعبها كوسيط أساسي بين المجتمع والدولة[1].

2. تأثير علاقة المجتمع المدني بالدولة على دوره في الانتخابات وعلى العملية الانتخابية

العلاقة القائمة بين المجتمع المدني الجزائري والدولة أثرت على دور المجتمع المدني في الانتخابات، وهو ما أثر بدوره على العملية الانتخابية في عدة مستويات وعليه سنقوم بتحديد تداعيات تلك العلاقة على دور المجتمع المدني الجزائري في الانتخابات، ثم تحديد أثر ذلك على العملية الانتخابية في المقام الثاني .أما عن الدور الذي يؤديه المجتمع المدني الجزائري في الانتخابات، والذي يمكن تحديده عبر مراجعة ما قام به خلال الانتخابات السابقة، فإنه نظرا لعوامل عدة مرتبطة بطبيعته وتشكيله، ومتأثرا بطبيعة علاقته بالدولة، فإنه يعرف تحولا ملحوظا في الدور الذي يقوم به، إذ تمت ملاحظة أنه يقوم بما يلي:

1/- التعبئة لصالح مرشح السلطة: قامت عديد الجمعيات والنقابات والمنظمات المدنية الأخرى بجهود كثيفة لتعبئة المواطنين وتحسيسهم بأهمية الانتخابات، وبضرورة التصويت، ولكنه بدلا من الدور الأصلي المتمثل في الحث على مرشح يناسب طموحات الناخبين بكل حرية، راحت تلك التنظيمات تمارس الدعاية والتعبئة لصالح مرشح محدد هو مرشح السلطة، وهذا يعتبر خروجا عن الدور المفترض لمجتمع مدني ديمقراطي في نظام سياسي ديمقراطي مثلما أشرنا سابقا.

2/- المساندة والدعم الصريح لمرشح السلطة: في الوقت الذي تشكل فيه تنظيمات المجتمع المدني في الأنظمة الديمقراطية تحالفات المراقبة الانتخابات والحفاظ على نزاهة ومصداقية

[1]-عبد الإله بلقزيز، المجتمع المدني في الوطن العربي، مناقشات حول ندوة لمركز الوحدة العربية،2003،ص266.

نتائجها، تشكل تحالفات في النظام السياسي الجزائري لدعم ومساندة مرشح السلطة ،ولم تخف مختلف تنظيمات المجتمع المدني الجزائري دعمها الصريح لمرشح السلطة في أغلب الانتخابات التي أجريت حتى الآن، فالانتخابات الرئاسية لسنة 2004 حرفت عدة تحالفات جمعوية اتخذت مواقف مساندة للرئيس بوتفليقة على غرار الاتحاد العام للعمال الجزائريين وتحالف جمعيات الوسط، ووصل الضغط والإغراء إلى حد إعلان أحد أهم الأحزاب الإسلامية المنحلة (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) مساندة الرئيس بوتفليقة على لسان أحد قادتها المستقر في ألمانيا "رابح لكبير"[1].

ووصل الحد إلى أن تلك الجمعيات النسوية التي كانت تطالب بإلغاء قانون الأسرة لم تساند مرشحين شاطروها هذا الرأي، وساندت الرئيس بوتفليقة الذي كان متحفظا في برنامجه على هذه المسألة مطالبا بتعديلات جزئية. وهناك اعتراف واضح حتى من قبل المسؤولين بالدور الكبير الذي لعبه المجتمع المدني الجزائري لصالح مرشح السلطة، الرئيس الحالي، وقد جاء على لسان عبد العزيز بلخادم سابقا: " نحن ندرك أهمية المجتمع المدني في بلادنا، وقد رأينا الدور الأساسي الذي أداه في الانتخابات الرئاسية السابقة، وفي التعبير عن رغبته الملحة في استمرارية تطبيق برامج فخامة عبد العزيز بوتفليقة مؤخرا، إلى جانب، التجنيد الشعبي الذي أظهره[2].....".

3/- يغض المجتمع المدني الجزائري الطرف عن عديد الإجراءات الحاسمة على مستوى العملية والانتخابية، خاصة ما تعلق بقانون الانتخابات، تعيين موظفي الانتخابات، وتسجيل الأحزاب والناخبين وتحديد المرشحين....

4/- هناك شبه غياب لمنظمات المراقبة الانتخابية المدنية غير الحزبية في الجزائر، باستثناء المراقبين الدوليين....

5/- وسائل الإعلام المكتوبة، رغم اقتصار تأثيرها على فئة مجتمعية تتوفر على حد أدنى من المستوى التعليمي، يعمل بعضها على إرضاء السلطة ومرشحيها انتهازا للفرصة للتخلص من بعض الضائقات المالية والإجراءات البيروقراطية التي تواجهها، والبعض الآخر يمارس

[1]-جمعية نساء في اتصال بالتعاون مع معهد بانو باريس، المجتمع المدني والانتخابات الرئاسية، التزامات وحدود نشاط المجتمع المدني أثناء رئاسيات أفريل 2004 في نظر الصحف المكتوبة، الجزائر، سبتمبر 2004، ص 05.

[2]-جمعية نساء في اتصال بالتعاون مع معهد بانو باريس، نفس المرجع، ص06.

معارضة من أجل المعارضة والتي تؤثر على مصداقيتها لدي القراء، وينعكس أثرها لصالح السلطة ومرشحيها[1].

المطلب الثاني: آليات مشاركة المجتمع المدني في تحقيق مبدأ الشفافية

تؤدي تنظيمات المجتمع المدني دورا حيويا وفعالا في إطار تنشيط الحراك المجتمعي باعتبارها أهم قنوات المشاركة في تعزيز الشفافية فضلا عن كونها تمثل الوسيلة المثلى للتنمية في مجالات العمل الاجتماعي والثقافي والعدالة والبيئة والديمقراطية والعقد الجديد الذي يعمل وفقا له هو عقد يسعى لإعادة صياغة العلاقة بين الدولة والمواطنين عبر القيام بإصلاح سياسي واسع المدى، يكفل توسيع دائرة المشاركة السياسية وتعزيزا لمبدأ الشفافية ووضع برنامج متكامل للعمل السياسي.

وقد أدى تخلي الحكومة عن قصد أو نتيجة قصور في الأداء عن مهامها ومسؤولياتها تجاه أطياف وشرائح المجتمع الى قيام تنظيمات المجتمع المدني لملء الفراغ. فبدأت في الدعوة الى اصلاح مؤسسات الدولة عبر اهداف محددة تؤدي في محصلتها الى إقامة الحوكمة المحلية أو الحكم الصالح وتطبيق الشفافية والديمقراطية في مختلف مفاصل مؤسسات الدولة[2].

ومن ثم فإن إصلاح مؤسسات الدولة وجعلها أكثر كفاءة ومساءلة وشفافية يعد ركنا أساسيا من أركان الحكم الصالح ، ويتطلب الإصلاح الفعال للحكومة التزاما سياسيا يجب أن يحظى بمساندة تنظيمات المجتمع المدني على أن تكون تنظيمات المجتمع المدني من جهتها تنظيمات ديمقراطية ومنظمة إداريا وقابلة للمساءلة، ويخضع كل من صناع القرار في الحكومة والمجتمع على السواء للمساءلة من قبل الجمهور فضلا عن مسؤولياتهم أمام أصحاب المصلحة في مختلف التنظيمات، ويمكن لتنظيمات المجتمع المدني القيام بدور مهم في توفير الضوابط على سلطة الحكومة وتعزيز قيم النزاهة والشفافية والديمقراطية في عملها والمشاركة في صياغة السياسات العامة وحماية الحقوق وتعزيز المشاركة في الشؤون العامة

---

[1]-عبد العزيز بلخادم (الكلمة الافتتاحية)، الندوة الدولية حول البرلمان المجتمع المدني الديمقراطية، مجلة الوسيط، 27-28 أفريل 2008، ص 24.

[2]-المنظمة العربية لمكافحة الفساد، (منظمات المجتمع المدني في العالم العربي، الواقع الحالي والرؤية المستقبلية)، ندوة قيمية 14، 2015/05/15، ص 5.

وتعزيز حكم القانون ، فضلا عن دورها في رفع الوعي العام بموضوع الفساد ومحاربة وفي الرقابة على القطاع العام.[1].

وفيما يخص تعزيز الشفافية تؤدي تنظيمات المجتمع المدني دورها في ثلاثة مستويات[2]:

1- تعزيز النزاهة ومحاربة الفساد داخل تنظيمات المجتمع المدني نفسها إن انتشار الفساد في تنظيمات المجتمع المدني يؤثر في شرعيتها.

2- دور هذه التنظيمات في التصدي للفساد في المجتمع عبر أنشطتها والدور المنوط بها على مستوى مراقبة الحكومة والضغط عليها.

3- التوعية الشعبية لعموم أفراد المجتمع.

دور المجتمع المدني في محاربة الفساد من خلال تطبيق مبدأ الشفافية:

تعتبر الجمعيات التي تنشأ على أسس حقيقية ومصداقية قانونية أحد أهم الآليات التي تردع مختلف أشكال الفساد حيث توجد جمعيات مخصصة للحملات التوعوية بخطورة الفساد، وخاصة على الإدارة المحلية والمواطن المحلي، وتطبيق مبدأ الشفافية في جميع الإدارات المركزية أو اللامركزية يعتبر أداة مهمة لمحاربة الفساد الذي انتشر بشكل فضيع خاصة في الدول النامية، إن الشفافية في القوانين والأنظمة تساعد على إزالة العوائق البيروقراطية والروتينية، كما تساعد على تبسيط الإجراءات والتوسع في اللامركزية مع وضوح خطوط السلطة وبساطة الهيكل التنظيمي للمؤسسات، وسهولة إيصال المعلومات من القمة الى القاعدة والتغذية العكسية[3]، كما تعد الشفافية أهم مبدأ من المبادئ الأساسية للحوكمة، وذلك لأهمية دورها في الحد من الفساد الإداري والاسهام في التطوير والإصلاح الإداري والتنمية المستدامة[4].

---

[1]-علي كمال، (دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد)،2017، متوفر على الموقع: https://hjc.iq/view.3630/ تاريخ الولوج (2021/05/06، 13:32).

[2]-محمد الجسيم، واقع الشفافية في المؤسسات السورية، دمشق: مركز المجتمع المدني والديمقراطية في سوريا، 2015، ص 17.

[3]-محمد فلاق، حدو سميرة، (دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري – تجارب دولية-)، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 01، العدد 1، جوان 2015، ص 13.

[4]-فارس بن علوش بن بادي السبيعي، (دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية)، أطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010، ص 55.

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية في الجزائر.

نظرا لإدراك الدولة الجزائرية للدور المهم الذي تلعبه منظمات المجتمع المدني في ميدان التنمية فقد عملت على تسجيلها بمختلف الطرق وساهمت في تقديم العون لها، وخصوصا إثر التحول الديمقراطي وتبني سياسة التعددية الحزبية في نهاية الثمانينات من القرن الماضي. وتوازيا مع ذلك فقد تشكلت العديد من الأحزاب، وتم اعتماد العديد من الجمعيات الثقافية والاجتماعية والرياضية مهدت بذلك إلى نمو وتطور الحركة الجمعوية في الجزائر.

لقد احتل ولا يزال يحتل المجتمع المدني موقعا مهما في الجزائر، نظرا لما تقدمه منظماته من أدوار ليس على المشهد السياسي فحسب، بل تجاوز دوره إلى المستويات الأخرى، خصوصا الاجتماعية والثقافية والتنموية، وقد أصبح متاحا لهذه المنظمات ببلادنا العمل كشريك هام في عمليات البناء والتطوير، فقد أصبحت تعمل في مختلف الأنشطة الحيوية مثل: تدعيم الخدمات الصحية وخاصة في المناطق الريفية القريبة، العمل في مجال المشاريع الإنتاجية الصغيرة، في مجال حقوق الإنسان والدفاع عن الحريات، في مجال التدريب والتأهيل ومحو الأمية، في مجال متابعة استراتيجية مكافحة الفقر، في مجال التنمية والاهتمام بالطفولة والشباب، في مجال الإسهام في تنمية المجتمعات المحلية، في مجال الخدمات العامة وتقوية البنية الأساسية للمجتمع....[1]

بالإضافة إلى أن منظمات المجتمع المدني تلعب دورا في عملية مكافحة الفساد السياسي ودعم جهود الإصلاح السياسي، وذلك من خلال تكوين وعي لدى المواطن حول خطورة الفساد بمختلف أشكاله، الترويج لخطط عمل في إطار مكافحة الفساد، ومراقبة أعمال وقرارات الحكومات من أجل تخفيف الفساد[2].

[1]-محمود قرزيز ومريم يحياوي، (دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر بين الثبات والتعبير)، ص ص 10-11.

[2]-محمد فراحي، (التنمية السياسية ومكافحة الفساد من منظور الحكم الراشد: الجزائر نموذجا)، محلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مجلة علمية سياسية تصدر عن مخبر القانون الدستوري والحكم الراشد، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد 1، جويلية 2017م، ص193.

1- المجتمع المدني والمسألة الديمقراطية بالجزائر: لقد دخل المجتمع المدني إلى الخطاب السياسي والفكري العربي من باب الحاجة للديمقراطية وحقوق الإنسان، ولإرساء أسس الديمقراطية السياسية والاجتماعية، فإعادة تنظيم الدولة على أساس فصل السلطات (التنفيذية والتشريعية والقضائية) وتشجيع حرية الرأي والتنظيم والتظاهر على أساس دستور يضمن الحريات المدنية أمور ضرورية لترسيخ المواطنة بما فيها من حقوق وواجبات، كما أن توسيع دور المجتمع المدني بما يحتويه من أحزاب ونقابات وحركات اجتماعية نستند لحرية المواطن في التنظيم والدفاع عن مصالح ورؤى وانتماءات هو المدخل لتكريس الديمقراطية كتجسيد التعددية المصالح والرؤى في المجتمع وحق الأحزاب والقوى المختلفة في التنافس السلمي على السلطة[1].

هذه الأدوار على اختلافها، حاولت الجمعيات المدنية في الجزائر الاضطلاع بها بشكل أكبر مع فتح التعددية الذي جاء بها دستور 1989م، واصدار القانون العضوي (90/31) المتعلق بعملية تأسيسها واشتغالها، وبالخصوص مع جمعيات حقوق الإنسان والتي لعبت دورا كبيرا في الضغط على السلطة من أجل تجسيد وتبني بعض المطالب المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وإرساء مبادئ الديمقراطية.

2- المجتمع المدني والاستقرار السياسي بالجزائر: إن الاستقرار السياسي هو وليد مجموعة تدابير سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية، يتطلب خطوات حقيقية تعمق من خيار الثقة المتبادلة بين السلطة والمجتمع، وبمشاركة القوى المجتمعية كافة التي تهتم في عملية البناء والتحديث في النظام السياسي تكمن في وجود مصالحة حقيقية بين مشروع السلطة ومشروع المجتمع ينسجم ومن ثم مع الخيارات السياسية في تقديم برنامج وطني متكامل ومستمر مبني على توفر المناخ المواتي للثقة عن طريق إتاحة الحريات العامة للأفراد ضمن ثقافة الحقوق والواجبات للوصول إلى دولة القانون والمؤسسات[2]. ولعل دور المجتمع المدني في الجزائر فيما يخص الاستقرار السياسي، برز جليا سنوات التسعينات اين حاولت احتواء

---

[1]-عبد الجليل مفتاح، (دور المجتمع المدني في تنمية التحول الديمقراطي في بلدان المغرب العربي)، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة (الجزائر)، العدد5، مارس 2010م، ص11.

[2]-التحديث والاستقرار في النظام السياسي العراقي بعد عام 2003م، برلين (ألمانيا)، المركز الديمقراطي العربي، 2018م، ص27.

عناصر الأزمة السياسية من خلال ترسيخ القناعات والممارسات بأهمية الاختلاف وإقرار مبدأ التعددية وكذا القضاء على ترسبات التفرقة المناطقية والطائفية والفئوية، والذي ظهر من خلال تغيير العديد من الحركات الاجتماعية لأساليبها في التعبير عن المطالب، والمشاركة في الحوار وتغليب طرق التفاوض والضغط السلمي، بالإضافة إلى مشاركتها في الحوار مع الأجهزة الرسمية من أجل الخروج بحلول تقي الدولة من الاضطرابات والقلائل.[1] وبالرغم من تأثر تنظيمات المجتمع المدني بانعكاسات الأزمة الأمنية والسياسية التي عاشتها الجزائر لأكثر من عقدين (1992م 2002م). إلا أنها استمرت في الحضور كممارسة جماعية مطلبية، حتى وإن قل عددها في مراحل معينة، مقابل انتشارها وتوسع جغرافيتها لتشمل أرجاء البلاد كلها.

وقد تميزت هذه الحركات بمنطق الانتماءات "التحت وطنية"، في وقت ضعف فيه أداء مؤسسات الدولة الوطنية وتفاقمت فيه مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية[2].

كما أن قياس قوة الدولة الجزائرية اليوم مرتبط في شقه الاجتماعي بفعالية المنظمات الجمعوية والمدنية فيها، والمستقرئ للواقع الجزائري يجد الهوة الشاسعة بين الخطاب السياسي المروج لفكرة الحكم الراشد ودور المجتمع المدني والممارسات العقابية على الجمعيات والمنظمات المدنية من خلال مجموعة القوانين والإجراءات التي طبقت في حقها لتقييد نشاطها وجعلها موالية للنظام[3]، وهذا ما ذهب إليه "سمير أمين" عند تشخيصه لحالة الديمقراطية في الوطن العربي، حيث رأى أن الحكومات العربية ومن بينها الجزائر اعترفت بالحقوق السياسية للمواطنين، ولكنه ظل اعترافا شكليا لم يعمل به، فالدولة العربية وسعت كثيرا من نفوذها وقوتها مما جعلها دولة مركزية وشمولية ووضعت العراقيل المتعددة. أمام قدرة المجتمع المدني وفعاليته من خلال القيود القانونية والإدارية التي تكبله بها[4].

---

[1]-مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية: التقرير الإستراتيجي العربي، 2002-2003م.
[2]-عمراني كربوسة، (المجتمع المدني في ظل الحراك العربي... أي دور؟ بالإشارة إلى حالة المجتمع المدني في الجزائر)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة (الجزائر)، العدد16، سبتمبر 2014م، ص160.
[3]-سفيان ريموش، المجتمع المدني ودوره في ترشيد أنظمة الحكم، حالة الدول النامية (الجزائر)، جامعة جيجل، ص175.
[4]إ-سماعيل بوقنور، (التخلف السياسي في الدول العربية، المعايير الدولية والمقارنات الإقليمية)، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قالمة (الجزائر)، العدد9، جوان 2013م، ص26.

وفي ظل غياب مجتمع مدني متبلور عملت السلطة على طمسه وتغييبه وتعويضه بجمعيات تدور في فلك السلطة مقابل امتيازات مادية معينة لم يكن بالإمكان ظهور قوة منافسة لها. لأن خصوصيات النظام السياسي الجزائري تجعله غير قادر على قبول أي منافسة أو تهديد من أي تشكيلة سياسية أخرى.[1]

المبحث الثاني: المجتمع المدني في النصوص التنظيمية والقانونية

المطلب الاول: الإطار القانوني لمشاركة المجتمع المدني

بالرجوع إلى كل الدساتير المتعاقبة نجدها قد اعترفت بالحق في تكوين تنظيمات 56، ثم بداية من التعددية الحزبية جاء دستور 1989 ليكرس هذا الحق في المادة 39 و32 منه، والملاحظ على كل هذه الدساتير أنها تطرقت لمفهوم المجتمع المدني في مواد قليلة المجتمع المدني، وهذا بداية من دستور 1963 في مادته 19، ثم دستور 1976 في مادته جدا.

غير أنه بالرجوع إلى كل النصوص الدستورية السالفة الذكر، نجد أنها لم تؤطر العلاقة بين تنظيمات المجتمع المدني والمجالس المنتخبة، وبالتالي هناك استبعاد لتأسيس هذه العلاقة، فاسحا المجال فقط للأحزاب السياسية، التي لها حق المشاركة في العمل البرلماني تشريعا ورقابة، وهذا بالرغم من أن الجمعيات هي الأكثر قربا للمواطن واحتكاكا به، على عكس الأحزاب السياسية التي أصبحت لا تتمتع بثقة المواطن.

المجتمع المدني في دستور 2016:

نص دستور سنة 2016[2] صراحة على مصطلح الديمقراطية التشاركية في نص المادة 15[3] منه، حيث ألزم الدولة بتشجيع الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية،

---

[1]-عبد الجليل مفتاح، مرجع سابق، ص13.

[2]-المؤرخ في 2016/03/06 المتضمن التعديل الدستوري لسنة 2016، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 14 والمؤرخة في07/03/2016.

[3]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2016، (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016)، المادة 15 تنص على:" تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية، المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية، تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية"، ص 8.

إذ جاء في نص المادة 15 من ديباجة دستور 2016 تنص أن "...المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية"، كما نصت المادة 17[1] من نفس الدستور على مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية، حيث جاء فيها: "يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية ."

ولعل أهم ضمانة دستورية كرسها المؤسس الدستوري الجزائري في مجال تأسيس تنظيمات المجتمع المدني تتمثل في مسألة شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات، والتي أصبحت من اختصاص القانون العضوي بدلا عن القانون العادي، وهو ما يعزز المكانة الدستورية للجمعيات، حيث نصت الفقرة الأخيرة من نص المادة 54[2] من دستور الجزائر لسنة 2016 على أن:"...يحدد القانون العضوي شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات". ماعدا ذلك.

حيث أن فكرة المجتمع المدني كانت حبيسة نصوص دستورية ضئيلة وغير صريحة عبر ما تناولته الدساتير الجزائرية، فقد لمسنا تقبل الدولة للمجتمع المدني والانفتاح أمامه بداية من دستور سنة 1989 أين تم تكريس التعددية الحزبية، غير أن ذلك لا يعد كافيا بالنظر للدور الذي أصبح يلعبه المجتمع المدني في الدول الديمقراطية الحديثة[3].

المجتمع المدني في دستور 2020

أقر المؤسس الدستوري الجزائري في الفقرة السادسة والسابعة من الديباجة[4] بمبدأ الديمقراطية التشاركية من خلال اعترافه بمجهود الشعب الجزائري وتضحياته من أجل بناء دولة عصرية كاملة السيادة، غير المؤسس الدستوري الجزائري نص بصراحة ولأول مرة

---

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2016، (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016)، المادة 17 تنص على:" يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية"، ص 8

[2]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2016، (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016)، المادة 54 تنص على:" حق انشاء الجمعيات مضمون"، ص 12

[3]-عمر فلاق ، (المكانة الدستورية للمجتمع المدني في ظل التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020؛ انطلاقة أم امتداد؟)، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، العدد 45، ديسمبر ، 2020 ، ص143

[4]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور لسنة 2020 ، (الصادر بالجريدة الرسمية عدد 54 والمؤرخة في 16 / 09 / 2020)

بالفقرة 11 من الديباجة على تفعيل المجتمع المدني وتعزيز دوره في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية من خلال المؤسسات المكونة له، مع إبراز المهام الموكلة له في إطار بناء مؤسسات الدولة وتنمية المجتمع، حيث أقر بقدرته على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمان الحرية لكل فرد، كما أقر بنفس الفقرة وفي نفس السياق بمتطلبات أداء المجتمع المدني لهذا الدور، وهي دولة القانون.

وفي نص المادة 10[1] من دستور 2020: "تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية".

حيث اقر هذا النص أن الدستور قد أقر بتفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على وجود المجتمع المدني من Activer Windowsجهة، وضرورة تفعيله خلال المرحلة المقبلة من جهة أخرى، كما يوحي النص بالتزام الدولة بتسهيل عمل المجتمع المدني ومرافقته لأداء دوره، كما نستشف من النص ذاته حاجة الدولة للمجتمع المدني في مجال تسيير الشأن العام، وذلك بالنظر لما ينتج عنه من تفعيل مبدأ الديمقراطية التشاركية ومبدأ المواطنة، وهو ما يحقق دولة القانون.

أما فيما تعلق بتنظيمات المجتمع المدني، على مختلف أنواعها، يمكن القول بإيجاز أن التعديل الدستوري قد وسع بشكل لافت للانتباه من الحقوق والحريات المرتبطة بإبداء الرأي، الإعلام، الاجتماع، الحق النقابي، الحق في الإضراب، وإنشاء الجمعيات المدنية والأحزاب السياسية، وقلص من القيود الواردة في الدساتير السابقة، فمن بين أهم ما جاء في هذا الإطار أنه لا يجوز للدولة حل الجمعيات إلا بمقتضى قرار قضائي، وهو ما يعزز حرية إنشاء الجمعيات المدنية وتفعيل دورها ومنحها استقلالية أكبر لتصبح كيان موازي خدمة للشأن العام.

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2020، (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 30 ديسمبر 2020) المادة 10 تنص على: "تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية، ص8.

حيث نصت المادة 53[1] على "حق إنشاء الجمعيات مضمون، ويمارس بمجرد التصريح به، تشجع الدولة الجمعيات ذات المنفعة العامة. يحدد قانون عضوي شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات. لا تحل الجمعيات إلا بمقتضى قرار قضائي"، كما نصت المادة57[2] من دستور 2020 على حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون"، كما نصت الفقرة التاسعة من المادة 57 من دستور 2020 على أنه ...لا تحل الأحزاب السياسية إلا بمقتضى قرار قضائي.."

ومن مظاهر التشديد والتقييد على حرية العمل الجمعوي تجد اشتراط المشرع الجزائري الموافقة المسبقة من السلطات العمومية المختصة لقبول اعتماد الجمعية أو رفضها، والتي تتمتع في هذا الإطار بالسلطة التقديرية، وهو ما نصت عليه المادة 7 من القانون 06 /12 المتعلق بالجمعيات، كما يمكن اعتبار اشتراط المشرع الجزائري العدد المطلوب من الأفراد المكونين للجمعيات خاصة الوطنية منها مبالغ فيه، فطبقا لنص المادة 6 من القانون 06 /12 المتعلق بالجمعيات لا يمكن اعتماد جمعية وطنية يقل عدد أعضائها عن 25 عضو منبثقين عن 12 ولاية من بين 48 ولاية على المستوى الوطني، كما نصت المادة 36 من نفس القانون على إخضاع أنشطة الجمعيات وكشوفاتها المالية لرقابة المراقب المالي ومجلس المحاسبة الجزائري تدخلا صارخا في حرية العمل الجمعوي، ويمس بفكرة استقلالية حركات المجتمع المدني عن الدولة....[3]

حيث نصت المادة 213[4] من دستور 2020 على أن "المرصد الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية. يقدم المرصد آراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني. يساهم المرصد في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة

---

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2020، (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 30 ديسمبر 2020)، المادة 53 تنص على: "حق إنشاء الجمعيات مضمون، ويمارس بمجرد التصريح به "، ص 14.

[2] -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2020، (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 30 ديسمبر 2020)، المادة 57 تنص على: "حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون، ص 14.

[3]-بن ناصر بوطيب، (النظام القانوني للجمعيات في الجزائر - قراءة نقدية في ضوء القانون - 06 / 12)، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد العاشر، مقال نشر بتاريخ جانفي 2014 ، من 264 و265

[4]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 2020ء (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 30 ديسمبر)2020 ،المادة 213 تنص على : "المرصد الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية. يقدم المرسند آراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني"، ص45.

ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، يحدد رئيس الجمهورية تشكيلة المرصد ومهامه الأخرى".[1]

إن المرصد الوطني للمجتمع المدني سيعمل من خلال ما جاء في أحكام نص المادة 213 على تقديم الآراء والتوصيات التي من شأنها التكفل بانشغالات المجتمع المدني، وعليه، يمكن القول إن المرصد الوطني سيعمل على توصية الجهات المختصة من أجل إزالة العوائق والصعوبات التي ستواجه تنظيمات المجتمع المدني أثناء أداء مهامها من جهة، وسيكون بمثابة البيئة التي سترافق تنظيمات المجتمع المدني قصد تفعيل دورهم في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية من جهة أخرى.

المطلب الثاني: معوقات المجتمع المدني في الجزائر وسبل تفعيلها

1. معوقات الأداء الفعال للمجتمع المدني في الجزائر

يمكن تقسيم هذه المعوقات إلى معوقات البيئة الخارجية ومعوقات البيئة الداخلية.

1.1- معوقات البيئة الخارجية:

- **الاستقلالية الجمعوية:** رغم ما تقدمه الدولة من مساعدات لتدعيم مؤسسات «المجتمع المدني» من دعم مادي متمثل بالإعانات المالية ومنح المقار التي تتكفل بها القطاعات الوزارية حسب الاختصاص، إضافة إلى تنظيم دورات إعلامية وتدريبية لإطارات الجمعيات، إلا أن هذه المساعدات ما هي إلا طريقة للسيطرة والاحتواء ، وذلك من خلال الدعم المالي التفضيلي وفق معادلة الاقتراب والابتعاد من السلطة، ما يبقي الجمعيات في حالة تبعية دائمة للدولة، وينتج من ذلك ظاهرة تسيس معظم تنظيمات المجتمع المدني، وتحولها إلى قنوات لتحقيق المشاريع الحزبية. وهنا نلاحظ أن الجمعيات تخلط بين مفهوم العمل الحزبي ومفهوم العمل الجمعوي، ربما بسبب حداثة التجربة وعدم نضجها.
- **تهميش المجتمع المدني:** رغم ما نراه من تشجيع وبشدة في الخطابات الرسمية لتنظيمات المجتمع المدني بكونه ضابطاً اجتماعيا مهما وقاعدة تحتية ضرورية للبناء الديمقراطي،

[1]-عمر فلاق ،مرجع السابق، ص146.

إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك لكون التنظيمات الحكومية تتعمد استبعاد تنظيمات «المجتمع المدني» في العديد من مناقشاتها وقراراتها الهامة المرتبطة بصنع السياسات العامة.

- **ظاهرة اللامبالاة:**[1] بحيث أصبح الفرد الجزائري غير مكترث بالقضايا السياسية ولا حتى بالمشاركة فيها، وهذا بسبب:
- عدم القدرة على تجنيد العنصر المتطوع والذي يعتبر من عناصر الأساسية للعمل الجمعوي.
- عدم الثقة في كل ما يرمز إلى الدولة، وبالأخص الجمعيات والأحزاب السياسية التي لا تظهر إلا في المناسبات، ما خلق هوة كبيرة بين المجتمع ومؤسسات الدولة.
- غياب دور الإعلام الذي من شأنه إبراز دور وعمل هذه الجمعيات وتقريبها من المواطن.
- تبني جل الجمعيات أفكاراً وقضايا غريبة على المجتمع الجزائري، بدلاً من العمل على إحياء العادات والتقاليد والقيم الجزائرية الإسلامية وفق ما يخدم المصلحة العامة.

1.2- معوقات البيئة الداخلية[2]:

ويقصد بها العراقيل الكابحة للفعالية الوظيفية للجمعيات بمختلف أنواعها والنابعة من الجمعيات في حد ذاتها وتتمثل بالآتي:

- غياب مصادر التمويل الذاتي: مصادر التمويل الذاتي للجمعيات الجزائرية ضعيف جداً، ما يحد من قدرتها على أداء أدوارها الفعالة والإيجابية اللازمة، ويدفعها إلى الاعتماد الكلي على دعم الدولة وهذا ما يجعلها خاضعة لها عوض التأثير فيها.
- غياب الشفافية والديمقراطية في التسيير: حيث تعاني أغلب تنظيمات المجتمع المدني مشاكل تسيير أدت في الكثير من الأحيان إلى انشقاقات انتهت إما إلى زوالها أو تجميد عملها.

---

[1]-مليكة بوجيت، (ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في خلفيات التفاعلات والأبعاد)، رسالة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر، 1997)، ص 176.

[2]-عمر مرزوقي، (المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور)، 2019، متوفر على: https://www.politics-dz.com، تاريخ الولوج(2022/05/11، 16:06)

- عدم وضوح برامج وأهداف جمعيات المجتمع المدني في الجزائر بسبب النشأة غير السوية.
- الانفرادية في اتخاذ القرار نتيجة سيطرة الزعامات القيادية وعدم فتح المجال للمشاركة وهي صفة جل تنظيمات المجتمع المدني الجزائري.

يمكن أن نلاحظ تراجع العوامل السابقة الذكر وانحسارها خاصة مع ما تشهده الجزائر من محاولات تكريس للديمقراطية عبر التحفيز على المشاركة والمساءلة والتأسيس للحكم الراشد.

1.2- سبل تفعيل دور المجتمع المدني:

- إعادة النظر في القوانين والتشريعات الخاصة بصيانة وترقية الحريات الفردية والجماعية وحقوق الإنسان، وكذا الضوابط الحاكمة لإجراءات إنشاء الجمعيات والمنظمات.
- التعديلات الدستورية التي استحدثت مفهوم الديمقراطية التشاركية لم ترافقها استراتيجيات تترجم المبدأ الدستوري على الواقع السياسي، حيث لا يزال مفهوم الديمقراطية التشاركية مهم من حيث التطبيقات ومدى حدود المجتمع المدني في ممارستها.
- إرساء ثقافة سياسية مشاركتية قائمة على التفاعل بين الفرد والمجتمع والنظام السياسي وتنمية روح المواطنة لدى الفرد وترقية الحقوق السياسية والاجتماعية داخل المجتمع.
- الاعتماد على تبليغ المواطن بشكل دوري ودائم بقضايا الشأن العام، واستعمال في ذلك وسائل التبليغ الجواري (ملصقات إذاعة)، إضافة إلى وسائل التواصل الحديثة (المواقع الالكترونية، صفحات التواصل الاجتماعي، مواقع تواصل رسمية). وإشراك المواطن في الجيود التنموية المحلية.
- إزالة العراقيل الإدارية والممارسة البيروقراطية داخل المنظمات والمؤسسات الحكومية قصد التمكين السلس لمتطلبات المواطنين.
- تفعيل الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة المحلية، وهذا بتوفير وسائل الحرية النامة بداية بالأحزاب السياسية مرورا بتنظيمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والاتصال.

- تكوين نخب ذات كفاءة وخبرة وروح قيادية تعمل على مبدأ التسيير الجماعي لتنظيمات المجتمع المدني.
- القيام بدورات تكوينية وتدريبية، قصد تنمية القدرات وتأهيل الشباب للعمل الجمعوي، وهذا في إطار تمكين الشباب والمرأة من ممارسة النشاطات الاجتماعية.
- العمل على رفع مستوى الوعي الشعبي، خاصة أثناء تعامله مع القضايا العامة، وهذا في إطار تعزيز المشاركة الإيجابية للمواطن في صنع السياسات العامة[1].

المطلب الثالث: معوقات الحوكمة المحلية وسبل تفعليها

1- أهم المعوقات التي تواجه تطبيق الحوكمة المحلية في الجزائر[2]

يواجه تطبيق الحوكمة المحلية في الجزائر معوقات أهمها:

- **المعوقات السياسية**

- الصراع الحزبي وصراع المصالح داخل المجالس المنتخبة مما أدى إلى تعطيل المشاريع التنموية.
- الحركات الاحتجاجية اليومية المرتبطة بمطالب السكن والشغل والخدمات العمومية في ظل نقص الموارد.
- عزوف المواطنين عن المشاركة والتعاون مع المجالس المنتخبة.
- عدم تطبيق النصوص القانونية والتشريعات المحلية الخاصة بمشاركة المواطن.
- غياب الثقة بين المنتخب المحلي والمواطن.

- **المعوقات الإدارية:**

- ضعف الرقابة الإدارية على المجالس المحلية المنتخبة.
- التوجه المركزي للقرار البلدي.
- غياب الاستقلالية وعدم القدرة على ممارسة الصلاحيات.

---

[1]-محمد سنوسي، (الديمقراطية التشاركية وواقع الحوكمة المحلية في الجزائر)، مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، ع 15، فيفري 2018، ص ص 26-27.

[2]-بن مرزوق عنترة، سي حمدي عبد المومن، (الانتقال الى الحوكمة المحلية في الجزائر : دراسة في التحديات والآليات)، مجلة التراث، المجلد 7، العدد 1، 2018، ص 215.

- أزمة الوظيف البلدي، وضعف التأطير النوعي والكمي وغياب التأهيل والتكوين.

- **المعوقات الاقتصادية والمالية:**

- الفساد الإداري والمالي.
- نقص الموارد ومصادر التمويل.

2- سبل تفعيل الحوكمة المحلية[1]:

- العمل على وضع الشخص المناسب في المكان المناسب في الوقت المناسب من خلال اختيار المنتخبين والموظفين وفق أسس القيم ومبادئ النجاعة والشفافية والجدارة والإنصاف والكفاءة، وتأهيلهم بوضع برامج تكوينية وتعليمية وفقا لمستواهم ومؤهلاتهم العلمية من أجل الأداء الصحيح والنزيه والسليم لوظائفهم، والابتعاد عن الاختيار والتعيين وفق أسس الوساطات، المحاباة والمجاملات.
- تفعيل سياسة التصريح بالممتلكات: كأحد الأليات الكفيلة بكشف الفساد والتقليل من مرتكبيه على المستوى المحلي، بما يضمن المساهمة في تكريس قيم المساءلة والشفافية في تسيير شؤون المجتمع المحلي.
- إضفاء الشفافية في التعامل مع المواطنين: وذلك بتبسيط الإجراءات الإدارية والرد على الشكاوى التي يتقدمون بهما، وكذا مشاركة المجتمع المدني من خلال اعتماد الشفافية في اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية، واعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد على المجتمع المحلي، وتمكين الجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد عن طريق وسائل الإعلام، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص، وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء[2].
- الاهتمام بالعنصر البشري: ما دام المورد البشري هو المسؤول عن تحقيق الحوكمة المحلية فلا بد من إصلاح الإنسان، ذلك أن إصلاح الهياكل الإدارية دون إصلاح الإنسان يعتبر إصلاحا قاصراً ولن يؤدي إلى الإصلاح الجذري المنشود.

---

[1]-عنترة بن مرزوق، (الأدوار الشموية الجديدة للإدارة المحلية الجزائرية في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة)، مداخلة ضمن فعاليات الندوة الوطنية حول مستقبل التنمية المحلية في ظل التحديات الاقتصادية، جامعة خميس مليانة، يوم 10 أفريل 2017، ص 08.

[2]-مجلس الأمة، (دور البرلمان في الوقاية من الساد)، مجلة الفكر البرلماني، عدد 11، جانفي 2006، ص ص195-196.

- ضرورة توفر الدعم السياسي: إن نجاح تطبيق الحوكمة المحلية في الجزائر يتطلب ضرورة دعم القيادة السياسية العليا في الدولة له، ويشترط في ذلك ارتكازها على مفاهيم واضحة للسياسات التي تريد الدولة إتباعها، بدل أن يكون مجرد حلول ترقيعية مؤقتة لأزمات عاجلة.

- إصلاح الوظيف العمومي: فالحوكمة المحلية تتطلب ضرورة بناء إدارة عصرية يكون الاستثمار في العنصر البشري أغلى ثرواتها جميعا، مما يستلزم ضرورة الاهتمام به من أجل استغلاله في تطويرها، وذلك من خلال تطبيق مبدأ وضع الشخص المناسب في المكان المناسب في الوقت المناسب، وذلك وفق للمؤهلات التي يتمتع بها من كفاءة، جدارة وأمانة، بعيدا عن المؤثرات الشخصية والعلاقات والأنساب والارتباطات السياسية مع تفعيل أنظمة التدريب والتأهيل والاستفادة من المعلومات الجديدة في مجال العمل.

- إصلاح نظام الأجور: يعد إصلاح نظام الأجور أحد الآليات الرئيسية التي تساهم في تحسين الأداء الوظيفي على المستوى المحلي، ولذلك يجب أن يتماشى هذا النظام مع مستويات الأسعار وتكاليف المعيشة، وذلك أجل أن يحقق الموظف الأمن والأمان والعيش الكريم، وهذا ما يولد لديه عنصر الانتماء والولاء للإدارة المحلية التي يعمل بها، **مما** يجعله يسعى جاهدا لرفع أدائه، وعدم قبول الرشوة أو قيامه باستغلال وظيفته، أما إذا فقد الأمن وغاب العيش الكريم فإن ذلك يدفعه إلى البحث عن سبل أخرى غير مشروعة من أجل تأمين تكاليف المعيشة.

- تفعيل دور الرقابة الإدارية كأهم متطلبات إصلاح الإدارة المحلية الجزائرية: تعتبر الرقابة الفعالة أحد الأليات الرئيسية في نجاح السياسات الإصلاحية فبدونها لا يمكن الحد من مظاهر الفساد في الإدارة المحلية الجزائرية، والتي تتطلب ضرورة عصرنتها وزيادة فعالية أدائها.

المبحث الثالث: تأثير المجتمع المدني على مخرجات النظام السياسي في الجزائر

المطلب الاول: المجتمع المدني والانتخابات في الانظمة الديمقراطية

قبل التطرق إلى الدور الذي يؤديه المجتمع المدني الجزائري في الانتخابات، لا بد من التعريج على الدور الذي تؤديه المجتمعات المدنية المستقلة والديمقراطية في الانتخابات التي تجرى ضمن الأنظمة الديمقراطية، حتى يمكن أن نعرف مدى ونوع الاختلال الحاصل على مستوى مجتمعنا المدني وحدود التأثير الناتج عن طبيعة علاقته بالدولة. في الأنظمة الديمقراطية الفعلية، وإن كان المجتمع المدني ينشط بشكل دائم وفي مختلف الأوقات، إلا أن نشاطه يعرف أيضا نوعا من الكثافة أثناء الاستحقاقات الانتخابية، ليمارس وظائفه المختلفة التي أشارت إليها أدبيات "الديمقراطية والانتخابات والمجتمع المدني، وتوردها موجزة في العناصر التالية:

- **إثراء ودعم النظم الانتخابية:** تعمل المجتمعات المدنية الحريصة على ضمان حياة سياسية ديمقراطية على تتبع نقائص وثغرات الأنظمة الانتخابية، واقتراح أنظمة بديلة والضغط على المؤسسات التشريعية بمختلف الطرق والوسائل لتعديل الأنظمة القائمة أو تبنى الأنظمة البديلة.

ويعتبر "وضع النظام القانوني للانتخابات بمثل النقطة الأولى في التأثير على عناصر أي عملية انتخابية..."[1] ولهذا تسعى مختلف الأطراف والتنظيمات المعنية بالعملية الانتخابية وبالديمقراطية في مختلف الدول إلى التأثير على عملية صياغة القوانين الانتخابية وعلى محتواها.

وهنا يلعب المجتمع المدني بتنظيماته المختلفة (أحزاب سياسية، نقابات، جمعيات، وسائل إعلام حرة، ....) دورا كبيرا في إثراء قانون الانتخابات وجعله أكثر تمثيلية لمختلف فئات وشرائح المجتمع، وأكثر ضمانا لانتخابات نزيهة وشفافة وديمقراطية.

[1]-المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، كيف تقوم المنظمات المحلية بمراقبة الانتخابات: دليل من الألف إلى الياء. (ترجمة: شريف يوسف جيد). ط1. (واشنطن: المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، 1997). ص 05.

- **التوعية والحث على المشاركة الانتخابية:** عن طريق وظيفة التعليم المدني والانتخابي بشكل خاص، حيث يعمل المجتمع المدني على إطلاع المواطنين الناخبين بحقوقهم وواجباتهم الانتخابية، وكذا إعلامهم بالمواعيد الانتخابية وإجراءاتها، واطلاعهم على مختلف البرامج المطروحة والمرشحين المعروضين.... وفي هذا يدعم المجتمع المدني ويراكم جهوده مع تلك التي تبذلها الجهات الرسمية، على أن تلك التوعية والحث على المشاركة تكون بطريقة حيادية، ولا تكون موجهة للدعاية الصالح مرشح محدد.
- **تدعيم وإثراء برامج "المرشحين":** مع اقتراب الاستحقاقات الانتخابية تحرص التنظيمات المدنية المختلفة على أن تتضمن مختلف المشاريع المتنافسة مطالب ومصالح الفئات التي تمثلها، كما تعمل على إثراء مختلف البرامج التي تقترحها الأحزاب والشخصيات المتنافسة.
- **توفير المعلومات اللازمة للناخب:** بالإضافة إلى إثرائها للبرامج الانتخابية المتنافسة، تقوم التنظيمات المدنية المختلفة بتنوير الناخبين بمحتواها حتى تكون اختياراتهم على بصيرة، كما تعمل على شرح كيفية التصويت وأهميته والمعلومات المختلفة والدقيقة حول كل مرشح وكل برنامج مع توخي الحياد أثناء أداء هذه المهمة الشديدة الحساسية.
- **مراقبة العملية الانتخابية:** يعتبر المجتمع المدني عنصرا مهما، وعاملا أساسيا لضمان نزاهة العملية الانتخابية وإضفاء المصداقية على نتائجها من خلال ممارسته لوظيفته باعتباره مراقبا، وتقر بعض الدساتير في الدول الديمقراطية بهذه الوظيفة لتنظيمات المجتمع المدني.

ويمارس المجتمع المدني الرقابة على كل مراحل العملية الانتخابية، ابتداء من مراجعة القوائم الانتخابية إلى الترشح إلى الحملة الانتخابية فعملية الفرز وإعلان النتائج. وتتم هذه العملية بشكل حيادي وموضوعي حيث تنشر تلك التنظيمات تقاريرها حول مدى تطابق كل مراحل العملية الانتخابية مع المعايير الدولية للانتخابات الديمقراطية، وتنبه إلى التجاوزات الحاصلة على مستواها، أو تثني على نزاهتها وشفافيتها.

- كما يراقب المجتمع المدني أدوار بعض الأطراف في العملية الانتخابية كدور وسائل الإعلام العمومية ومدى حيادها واحترافيتها في تغطية مختلف مراحل وحيثيات العملية

الانتخابية، فوسـائل الإعلام «تلعب دورا أساسيا في المساهمة في إجراء انتخابات عادلة. وفي أي وضع انتقالي غالبا ما يكون الأمر معقدا لأن منافذ الإعلام كانت أو مازالت خاضعة لسيطرة الحكومة، ووسائل الإذاعـة العامة، حيثما توجد، قد لا تكون مستقلة حقا، بل حتى وسائل الإعلام الخاصة قد تتم استمالتها لمصلحة متنافسين معنيين".[1]

ولما كان سلوك الإعلام تجاه الأحزاب السياسية والمرشحين كافة، بالإضافة إلى طريقته في عرض المعلومات المتعلقة بالخيارات الاقتراعية، عامل مـهـم للغايـة فـي إنـجـاز مرحلـة الانتخابـات الديمقراطية.[2] فمراقبته تبدوا أمرا ضروريا للغاية، ويمكن للمجتمع المدني أن يضغط من أجل توزيع عادل لاستخدام وسائل الإعلام.

كما ينبغي على المجتمع المدني أيضا مراقبة الحكومة وقوات الأمن الخاضعة لسيطرة الدولة حتى لا تستخدم منصبها وموقعها استخداما يؤثر على الناخبين. الوقاية من وإحباط محاولات تفسير قواعد اللعبة قبل، أثناء وبعد المسار الانتخـابي، وتحضير الفاعلين السياسيين لقبول النتائج[3].

المطلب الثاني: مكانة المجتمع المدني في دساتير الجزائرية

تلعب مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب ونقابات وجمعيات وروابط وتعاونيات دورا فاعلا في تنمية المجتمع وتحقيق توازنه على كافة المستويات محلية ودولية، وفي عملية التغيير الاجتماعي والسياسي والثقافي من أجل إحلال ونشر وتعميم النماذج الرائدة في الممارسة الديمقراطية، فهي تشكل واسطة بين الفرد والدولة، حيث لا يستطيع الفرد مواجهة الدولة وتحقيق مصالحه إلا من خلال عضويته في أحد التنظيمات المجتمعية، هذا من جهة؛ ومن جهة ثانية يمكن لهذه المؤسسات أن تشكل في الوقت ذاته مدارس للتنشئة السياسية على الديمقراطية، إذ أنها تزود أعضاءها بقدر كاف من المهارات التنظيمية والسياسية، وتشبعهم

---

[1]-المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، كيف تقوم المنظمات المحلية بمراقبة الانتخابات: دليل من الألف إلى الياء. (ترجمة: شريف يوسف جيد)، مرجع سابق، ص76.

[2]-روبرت نوريكس وباتريك ميرلو، مراقبة الإعلام لتعزيز الانتخابات الديمقراطية. ترجمة: أنور الأسعد. (بيروت: المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، 2002). ص 11.

[3]- (09) - Alioune TINE, ‘’Societe civile et alternance democratique en Afrique’’, Conference Internationale «<Les Defis de l'alternance democratique en Afrique». Cotonou (Benin), 23 au 25 Fevrier 2009. p 13.

بالثقافة السياسية التي لا يمكن الحصول عليها في الأسرة أو المدرسة أو مكان العمل لهذا بات من الضروري على بلدان الوطن العربي أن تعيد النظر في سياساتها تجاه مؤسسات المجتمع المدني من أجل مجتمع ديمقراطي حر ومستقل[1].

والحديث عن مكانة المجتمع المدني في دساتير الجزائر المختلفة يتطلب منا تقسيم ذلك إلى فترتين، فترة ما قبل دستور 1989، وفترة ما بعد دستور 1989.

أما الفترة الأولى فتعني بها دستوري 1963 و1976، فالدستور الأول نشأ في ظروف داخلية تمتاز بالصراع والتناحر على السلطة وكيفية الاستيلاء عليها، فلعبت القوة العسكرية آنذاك دورا في إعطاء الحزب الواحد مهمة قيادة الجماهير الشعبية ومراقبة سياسة الأمة، ولقد نص دستور 1963 على حق المواطن الجزائري وحريته في تأسيس الجمعيات والاجتماع في المادة 19. كما نص في المادة 20 على حقه النقابي ومشاركة العمال في تدبير المؤسسات، إلا أنه قيدها بالقانون وعدم استعمالها في المساس باستقلال الأمة وسلامة الأراضي الوطني والوحدة الوطنية ونظام الأحادية الحزبية...الخ، ومقابل ذلك وخوفا من أن تنشأ مؤسسات قد تهدد كيان السلطة الحاكمة والحزب الواحد، واستناداً إلى المادة 23 من دستور 1963 قامت السلطات الجزائرية بمنع تشكيل أحزاب سياسية معارضة[2].

ولما جاء دستور 1976 أكد هو أيضا وبشكل صريح على تبنيه لفكرة التنظيم السياسي الواحد، والذي الحقت به سنة تنظيمات جماهيرية بارزة آنذاك وهي: الاتحاد العام للعمال الجزائريين، والمنظمة الوطنية للمجاهدين، والاتحاد الوطني للشبيبة لجزائرية، والاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، والاتحاد الوطني للنساء الجزائريات، والتنظيمات العلمية والثقافية والمهنية. جميع تلك المنظمات يمنحها الميثاق الوطني دوراً في المشاركة في حياة

[1]-خلفه نادية ، مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق ،جامعة باتنة، 2002/2003، ص100.

[2]-اسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت: مركز الوحدة العربية،2002، ص95.

الأمة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، لكن مع خضوعها إدارياً وأيديولوجياً للحزب وتوجيهاته.

لكن يمكننا أن نقر في هذا المقام، أن اعتماد دستور 1989 للنظام الليبرالي الحر والمعتنق للنمط الديمقراطي، والمتسم بتخلي الدولة عن كثير من مهامها الاقتصادية والاجتماعية؛ لم يكن نتيجة اختيار أو قناعة سياسية سابقة، وإنما كان وراءه العديد من الأسباب والخلفيات ويضبط عدة عوامل ساعدت على التحرك في هذا الاتجاه الجديد[1].

إن دستور 1989 كان خطوة هامة في بناء صرح المجتمع المدني في الجزائر، فقد أقر حقوقاً اجتماعية للمواطن، وبعض الخدمات الاجتماعية والاقتصادية التي تقوم بها الدولة والمتوقفة على مقدرتها الاقتصادية (المادة 50، 51، 52)، وارتكز الدستور على أسس ديمقراطية بتكريس الملكية الخاصة (المادة 49) ومبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية (المادة 14) واقرار التعددية الحزبية (المادة 40) والنص على دور الجمعيات والأفراد في الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية (المواد 32، 39) والمادة (53) التي تؤكد الحق النقابي وتعترف به لجميع المواطنين وتحميه بقوة القانون.

أما دستور 1996 فأول خاصية تلاحظ عليه هي توسيعه لنطاق المجتمع المدني وجعله يحتوي على حيز ينبئ بالتغيير من أجل التطور، فقد جاء بمواد جديدة وأضاف تعديلات إلى مواد كانت موجودة في الدساتير السابقة وخاصة دستور 1989، إن نطاق المجتمع المدني الذي أراد أن يرسيه الدستور الحالي يتبين من خلال العديد من المواد التي تريد أن تكرس جملة من الأفكار أهمها: مراقبة الشعب لعمل السلطات العمومية من خلال المجالس المنتخبة (المادة02/14)، ومشاركة المواطنين في تسير الشؤون العمومية (المادة 16)، وضمان الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية بواسطة الجمعيات سواء منها السياسية أو المدنية(المادة33)، وضمان إنشاء الجمعيات وحرية التعبير والاجتماع (المادة 41)، وضمان حق إنشاء الأحزاب السياسية في إطار القانون واحترام القيم والمكونات

[1]-السعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري الجزائر: دار الهدى للطباعة، ص177.

الأساسية للهوية الوطنية والوحدة الوطنية (المادة 12)، وضمان الدولة لإنشاء الجمعيات والتشجيع على ازدهار الحركة الجمعوية (المادة43)، وضمان الحق النقابي لجميع المواطنين(المادة56).

تلك هي مجمل النصوص التي تحدد الإطار القانوني للمجتمع المدني، وبالتالي تحدد مكانة هذا المجتمع دستورياً وقانونياً، وهي بلا شك مكانة مرموقة، لا يبقى إلا استغلال كل الإمكانات والوسائل لتجسيد وتفعيل المجتمع المدني الذي أصبح أحد المتطلبات الأساسية في الدولة العصرية، مع الإقرار بوجود عدة عقبات أمام هذا الصرح القانوني ومحاولة تجسيده على أرض الواقع"[1].

المطلب الثالث: المجتمع المدني واستراتيجية الوطنية لحقوق الانسان

تعتبر المسؤوليات الشاملة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان فضفاضة للغاية ولا يمكن تحقيقها بدون المشاركة الفاعلة والمستمرة من عناصر فاعلة أخرى في مجال حقوق الإنسان. فالتعاون هو مطلب أساسي من أجل النجاح. وندرة الموارد تعتبر حقيقة واقعة بالنسبة للمجتمع المدني بوجه عام والمنظمات غير الحكومية على وجه التحديد، فالتعاون والتنسيق هما بالتالي لازمان لضمان استخدام الموارد المحدودة بشكل فعال، بما في ذلك عن طريق تجنب ازدواجية الجهود.

ويمكن أن يسيء المجتمع المدني الظن في دوافع الحكومة فيما يتعلق بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. فهي قد ترى إنشاء مؤسسة بأنها تتصل أكثر برغبة الحكومة في تشتيت الانتقاد بدلاً من رغبة مخلصة في المعاونة على إعمال حقوق الإنسان. فأية مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان هي قبل كل شيء منظمة تشرف عليها الدولة وتمولها الدولة وبالتالي من المفهوم أن يكون المجتمع المدني ساخراً شاكاً في طبيعة الدوافع البشرية، وخصوصاً إذا لم يكن على دراية بالدور الإيجابي الذي يمكن أن تؤديه المؤسسة. ولهذا السبب من الأهمية

[1]-سمير شعبان، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية، قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر، جامعة باتنة،06-11-2009، ص4، http://go.microsoft.com/fw .

إشراك المجتمع المدني في المناقشة بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في أبكر وقت ممكن لكي يكون لها نصيب في ضمان أن تستوفي المؤسسة الجديدة مبادئ باريس[1].

وأية مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان مقترحة أو منشأة حديثاً يمكن أن ينظر إليها المجتمع المدني أيضاً باعتبارها منافساً محتملاً لتمويل الجهات المانحة. وفي الواقع، فإن أدوار المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني تعتبر تكمل بعضها الآخر لكنها مختلفة وإنشاء ثقافة قوية في مجال حقوق الإنسان في أي بلد سوف يتطلب منها سير العمل والقيام بذلك بشكل فعال. ويجب على المجتمع المدني أن يفهم أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان هي حقيقة من حقائق الحياة، وتستطيع أن تؤدي دوراً رائداً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وهي تستطيع أيضاً من خلال التعاون والتنسيق، أن تزيد فرص البرمجة بدلا من تقليصها. وفي الوقت نفسه، وبقدر ما تتلقى مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمويلا من الجهات المانحة، لا ينبغي أن يكون هذا على حساب المجتمع المدني. زيادة على ذلك، يمكن أن يعزز التمويل من الجهات المانحة التعاون والتنسيق الحقيقيين بين القطاعين وهو شيء ضروري من أجل ازدهار حقوق الإنسان[2].

[1]-المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، التاريخ والمبادئ والأدوار والمسؤوليات، مكتب الأمم المتحدة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، سلسلة التدريب المهني، العدد رقم 4، نيويورك وجنيف، 2010، ص 146.
[2]-المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، نفس المرجع، ص146.

خلاصة الفصل

لقد تم التطرق في هذا الفصل الى مصطلحي المجتمع المدني والحوكمة المحلية في الجزائر، فالمجتمع المدني لم يعرف رواجا الا بعد إقرار التعددية السياسية في الثمانينات، لكن في الوقت الراهن فنجد أن الدساتير الجزائرية وسعت من مهامه، بحيث أصبح فعال في تحقيق التنمية المحلية الديمقراطية التشاركية في الجزائر، كما استخلصنا أن المجتمع المدني في الجزائر يعاني من عدة معوقات تحد من فعاليته واستقلاليته ومن هنا نستنتج مجموعة من النقاط:

- رغم الجهود المبذول من أجل تجاوز مختلف العراقيل التي تواجه المجتمع المدني، وذلك من خلال الحلول المقترحة من اجل الوصول الى حوكمة محلية قائمة بذاتها في الجزائر الا انها لا تزال الى يومنا هذا.

يمكن أن نقول إن تنظيمات المجتمع المدني لم تصل بعد الى تحقيق الحوكمة المحلية وذلك من خلال صعوبة تطبيق مبادئها على أرض الواقع.

خاتمة

خاتمة

عرف المجتمع المدني في الآونة الأخيرة تطورا ملحوظا وتصاعدا في الدور التنموي في العديد من البلدان المتقدمة والنامية، وقد ارتبط هذا التطور بالعديد من التغييرات والتحولات وهي التطورات التي اعتبر معها المجتمع المدني المستفيد الأكبر، وتجلت هذه التنامي الكبير في عدد تنظيمات المجتمع المدني، إضافة الى التنوع في مجالات نشاطاته، وقد تم التأكيد على أهمية الدور التنموي للمجتمع المدني في العديد من المؤتمرات والندوات العالمية التي عقدتها منظمة الأمم المتحدة بحث أصبح المجتمع المدني أحد الركائز الأساسية في البناء التنموي وعنصرا فاعلا في تحقيق الديمقراطية التشاركية في الاستفادة في كل دول العالم، وكشريك أساسي في البناء التنموي وإرساء الحكامة التشاركية.

لقد أصبحت الحكامة المحلية تحظى باهتمام كبير من الخبراء والباحثين على جميع المستويات لما تتمتع به من مكانة علمية كإطار فكري من شأنه العمال على تحقيق الأهداف المراد تحقيقها للنهوض بالتنمية، فتعدد واختلاف تعاريف مصطلح الحوكمة المحلية يعود الى اختلاف العوامل والظروف بين الدول المتقدمة والدول النامية، فنجد من ناحية البنك الدولي ارتكز على المساءلة والشفافية والرؤية الاستراتيجية، ومن هنا يبرز دور تنظيمات المجتمع المدني في تعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة والكفاءة والفعالية والديمقراطية التشاركية كحلقات مهمة من اجل تقدم النواحي السياسية والتنموية، ويعتبر دور المجتمع المدني دور فعال في تفعيل الحكامة المحلية على أرض الواقع هذا من جهة، أما من الناحية التنموية فإن دورها يبرز أساسا كقوة مهمة تدفع وتيرة النمو عبر العمل الميداني فضلا عن دورها في الرقابة والمحاسبة وحتى المساءلة إن توفرت البيئة لذلك.

نتائج الدراسة

ومن هنا فقد توصلت الدراسة الى صحة الفرضية وهي ان المجتمع المدني له دور كبير وفعال في تفعيل الحكامة المحلية، وتوصلت الدراسة الى أهم النتائج التالية:

- إن المجتمع المدني أحد أهم فواعل الحكامة المحلية.
- الحوكمة المحلية أسلوب لا يتحقق إلا إذا تشاركت كل المبادئ في تحقيقه من بينها: الشفافية والمساءلة وسيادة القانون والاستجابة والكفاءة والفعالية ومكافحة الفساد.

خاتمة

- التأكيد على أهمية تنظيمات المجتمع المدني باعتبارها تتبنى أفضل الممارسات في: تقديم الخدمات العامة ومساندة الحكومة.
- عكست آليات وممارسات المشاركة، التشبيك، المساءلة قوة تنظيمات المجتمع المدني في التأثير على التوسيع الإيجابي في خيارات التنمية، إضافة الى انها عكست أيضا توسعا كبيرا في بناء قدرات هذه التنظيمات بما يمكنها من التأثير على الكثير من السياسات والبرامج الإنمائية.
- رغم ان السلطة قد شرعت في تجسيد الحوكمة المحلية الا أن الممارسات الواقعية للحكم مازالت بعيدة عن الرشادة الجيدة، فالجزائر دخلت عهد التعددية السياسية لكنها ما زالت تتعامل بذهنية الأحادية، بالإضافة الى مبادئ الحوكمة المحلية الشفافية، حكم القانون، المساءلة، المشاركة لا تعرف مكانا الا من خلال الوثائق والخطابات وخير دليل على ذلك شيوع الفساد في الدولة الجزائرية.

في الأخير يتضح لنا ان مساهمة المجتمع المدني في تفعيل الحكامة المحلية في الجزائر جد محدود، وذلك راجع لعدم وجود علاقة قانونية وتعاونية تربط بين المجتمع المدني والجماعات المحلية، بحيث نجد أن المجتمع المدني مغيب تماما في مرحلة تشكيل وتسيير المجالس المحلية المنتخبة، وهذا ما انعكس سلبا على دوره في تدعيم التنمية المحلية ومحاربة الفساد على المستوى المحلي، اذ نجد إن المشرع الجزائري أقر آليات لتمكين المواطن ومنظمات المجتمع المدني للمساهمة في صنع القرار على المستوى المحلي، إلا أن هناك غموض وتقييد واضح في آليات تطبيقها. وهذا ما يؤكد على عدم وجود إرادة سياسية حقيقية من طرف النخبة الحاكمة للانفتاح على منظمات المجتمع المدني واعتبارها كشريك في عملية التسيير، وعلى هذا الأساس نقترح مجموعة من الاقتراحات لتفعيل مشاركة المجتمع المدني في تفعيل الحكامة المحلية والتي تتمثل فيما يلي:

خاتمة

الاقتراحات والتوصيات

- ضرورة انفتاح السلطة السياسية على منظمات المجتمع المدني من خلال قوانينها، وإزاحة الغموض عن الهدف من وجودها، والاعتراف بها كشريك وفاعل رئيسي في التنمية خاصة على المستوى المحلي، دون محاولة السيطرة عليها واختراقها؛
- ضرورة اشراك منظمات المجتمع المدني في تشكيلة المندوبيات البلدية والولائية لتنظيم ومراقبة العملية الانتخابية على المستوى المحلي؛
- ضرورة إنشاء مجالس محلية استشارية تنشط بالموازاة مع المجالس المحلية المنتخبة، وأن تضم في تشكيلاتها مختلف منظمات المجتمع المدني، للمساهمة في صنع القرار المحلي ومراقبتها لأعمال المجالس المحلية المنتخبة؛
- ضرورة مشاركة المواطنين المحليين ومنظمات المجتمع المدني في اعداد وتنفيذ الميزانية المحلية، وذلك لتوجيه الضرائب التي يدفعها المواطن المحلي الى المشاريع التي يرى السكان المحليين انها تهمهم وتلبي تطلعاتهم، والمشاركة أيضا في مراقبة صرف الميزانية في كل مراحلها لتفادي كل اسراف او انحراف خلال صرفها؛
- ضرورة نشر كل المعلومات التي تهم المواطنين المحليين بكل الوسائل التكنولوجية المتاحة، والعمل على نقل مجريات دورات المجالس المحلية عن طريق البث المباشر على الانترنت، لتمكين جميع المواطنين ومنظمات المجتمع المدني من الوصول الى المعلومة في الوقت المناسب، ومراقبة عمل هاته المجالس.
- تعديل خطة لتطوير تنظيمات المجتمع المدني تبرز دوره في تفعيل مبادئ الحوكمة المحلية خاصة مبدأ المشاركة والمساءلة والشفافية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: قائمة المصادر

أ-النصوص القانونية

- القانون رقم 03/02 المؤرخ في 2002/04/10، المتضمن تعديل دستور سنة 1996، الجريدة الرسمية عدد 25،
- القانون رقم 16/ 01، مؤرخ في 06 مارس 2016، يتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، عدد14، صادرة بتاريخ 07 مارس 2016.

ب-المرسوم

- المرسوم الرئاسي رقم 96/76 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976، المتضمن دستور الجزائر لسنة 1976، الجريدة الرسمية، عدد 94 سنة 1976
- المرسوم الرئاسي رقم 18/89 المؤرخ في 1989/02/28 المتضمن دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1989، الجريدة الرسمية عدد 09، الصادرة بتاريخ 1989/03/01.
- المرسوم الرئاسي رقم 438/96 المؤرخ في 1996/12/07، المتضمن دستور الجزائر لسنة 1996، الجريدة الرسمية، عدد 76، الصادرة بتاريخ 1996/12/08.
- دستور 2020، (الصادر في الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 30 ديسمبر 2020) المادة 10 تنص على: "تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية.
- المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتضمن تعديل الدستور، الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 20 ديسمبر 2020

ثانيا: قائمة المراجع

أ-كتب

1-أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.

2-إبراهيم حسنين توفيق، النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

3-اسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت: مركز الوحدة العربية.

4-توريري، علي& إبراهيم، سعد الدين، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الصومال، الجزائر: مركز ابن خلدون، 1995.

5-توفيق المدني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، اتحاد الكتاب العرب، القاهرة، 1997.

6-الحبيب الجنحاني، المجتمع المدني بين النظرية والممارسة (دمشق: دار الفكر،2003).

7-خضر خضر، مفاهيم أساسية في علم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2008.

8-روبرت نوريكس وباتريك ميرلو، مراقبة الإعلام لتعزيز الانتخابات الديمقراطية. ترجمة: أنور الأسعد. بيروت: المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، 2002.

9-ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني. (ترجمة ربيع وهبة)، مصر: المجلس الأعلى للثقافة، ط1، 2003.

10سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري الجزائر: دار الهدى للطباعة.

11-عبد الكريم زهير الكايد، الحكمانية "قضايا وتطبيقات" (القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003).

12-كايد زهير عبد الكريم، الحكمانية قضايا وتطبيقات، عمان: المنظمة العربية للتنمية الإدارية،2003.

13-محمد إبراهيم خيري الوكيل، دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007.

14-مدحت محمد أبو نصر، إدارة منظمات المجتمع المدني، دراسة في الجمعيات الأهلية من منظور التمكين والشراكة والشفافية والمساءلة والقيادة والتطوع والتشبيك والجود، القاهرة: ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2007.

15-الهرماسي، عبد الباقي، المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية من القرن التاسع عشر إلى اليوم ـ دراسة مقارنة، مركز دراسات الوحدة العربية -بيروت، الطبعة الأولى 1998.

ب-اطروحات ومذكرات

1-اطروحات

1-فارس بن علوش بن بادي السبيعي، (دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية)، أطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010.

2-رسائل الماجستير

1-محمد، القطاطشة، (الدور الرقابي لتنظيمات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة)، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2013.

2-خلفه نادية، مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة باتنة، 2002/2003.

3-زكرياء حريزي، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية -الجزائر نموذجا"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم

السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011.

4-سمية أوشن، دور المجتمع المدني في الأمن الهوياتي في العالم العربي: دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، سياسات عامة وحكومات مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية باتنة-2009-.

5-مريم حمدي، دور الجماعات المحلية في تكريس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة محمد بوضياف المسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2015

6-نادية بونوة (دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقسيم السياسة العامة، دراسة حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة باتنة 2010.

ت-المداخلات، الملتقيات ومجلات

1-العيد، فهيمة خليل أحمد، الأدوار التكاملية لمختلف هيئات المجتمع المدني، مؤتمر التوافق السنوي الثالث: «هيئات المجتمع المدني والتنمية الوطنية»

2-إسماعيل بوقنور، (التخلف السياسي في الدول العربية، المعايير الدولية والمقارنات الإقليمية)، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قالمة (الجزائر)، العدد9، جوان 2013م.

3-الأمين سويقات، الدور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية دراسة حالتي الجزائر والمغرب"، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 17، جوان 2017.

4- بن مرزوق عنترة، سي حمدي عبد المومن، (الانتقال الى الحوكمة المحلية في الجزائر: دراسة في التحديات والآليات)، مجلة التراث، المجلد 7، العدد 1، 2018.

قائمة المصادر والمراجع

5-بن ناصر بوطيب، (النظام القانوني للجمعيات في الجزائر - قراءة نقدية في ضوء القانون (06/ 12)، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد العاشر، مقال نشر بتاريخ جانفي 2014.

6-بوعش وافية، (دور المجتمع المدني في تعزيز مفهوم الحكم الراشد)، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، المجلد 1، العدد 1، جانفي، 2016، جامعة مستغانم.

7-خليل، حامد، الوطن العربي والمجتمع المدني، كراسات استراتيجية، مجلة فصلية تصدر عن مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية بجامعة دمشق، العدد الأول، السنة الأولى، خريف 2000.

8-ناجي عبد النور، "دور المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر"، دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة المفكر، العدد الثالث، بسكرة(د.ت).

9-عبد الإله بلقزيز، المجتمع المدني في الوطن العربي، مناقشات حول ندوة لمركز الوحدة العربية،2003.

10-عبد الجليل مفتاح، (دور المجتمع المدني في تنمية التحول الديمقراطي في بلدان المغرب العربي)، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة (الجزائر)، العدد5، مارس 2010م.

11-عبد العزيز بلخادم (الكلمة الافتتاحية)، الندوة الدولية حول البرلمان المجتمع المدني الديمقراطية، مجلة الوسيط، 27-28 أفريل 2008.

12-عبد المجيد رمضان، "الديمقراطية الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، عدد16جانفي 2017.

13-عمر فلاق ، (المكانة الدستورية للمجتمع المدني في ظل التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020؛ انطلاقة أم امتداد؟)، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، العدد 45، ديسمبر 2020 ،.

14-عمراني كربوسة، (المجتمع المدني في ظل الحراك العربي... أي دور؟ بالإشارة إلى حالة المجتمع المدني في الجزائر)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة (الجزائر)، العدد16، سبتمبر 2014م.

15-عنترة بن مرزوق، (الأدوار الشموية الجديدة للإدارة المحلية الجزائرية في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة)، مداخلة ضمن فعاليات الندوة الوطنية حول مستقبل التنمية المحلية في ظل التحديات الاقتصادية، جامعة خميس مليانة، يوم 10 أفريل 2017.

16- محمد سنوسي، (الديمقراطية التشاركية وواقع الحوكمة المحلية في الجزائر)، مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، ع 15، فيفري 2018.

17-محمد فراحي، (التنمية السياسية ومكافحة الفساد من منظور الحكم الراشد: الجزائر نموذجا)، محلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مجلة علمية سياسية تصدر عن مخبر القانون الدستوري والحكم الراشد، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد 1، جويلية 2017م.

18-محمد فلاق، حدو سميرة، (دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري – تجارب دولية-)، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 01، العدد 1، جوان 2015.

19مريم لعشاب، "التكريس الدستوري لمبدأ تشجيع الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، مجلة البحوث والدراسات السياسية، جامعة البليدة، العدد 11، سنة 2017ص 204.

20-مشري مرسي، (التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات المجتمع المدني في الجزائر)، دراسة في آلية التفعيل، ملتقى بكلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة الشلف، 20 أوت 2005.

ث-المواقع الالكترونية

- جميل هلال، (حول إشكاليات مفهوم المجتمع المدني)، مداخلة حول ندوة المجتمع المدني، مؤسسة هينرخ بل، بيروت 01/10/2004 www.bakrangara.com/?p=430.

قائمة المصادر والمراجع

- محمد حسني، مؤسسات المجتمع المدني، في يوم: 17/02/2016، على موقع http :// www. Dahsha_.com / old/vieuicirtiche.phpud = 26838, 2007
- أمين فرج شريف، (مدخل إلى مفهوم الحوكمة)، موقع الحوار المتمدن، 2018، متوفر على موقع:https://www.ahewar.org ، تاريخ الولوج (2022/05/04، 21:09).
- سعد محمد السياري، (مفهوم الحكمة... النشأة والتطور)، صحيفة مال الالكترونية، 2018، متوفر على موقع: https://maaal.com، تاريخ الولوج (2022/05/04، 21:22).
- نوفل قاسم علي الشهوان"مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية"، على الموقع : http://www.regionalstudiescenter.net/site/journals/regional_studies_files/ pdf، تاريخ الولوج (2022/05/12).
- سفيان فوكة، "الحكم الراشد المحلي بحث في فهم وأدوات التمكين"، متوفر على الموقع : http://chaib.olympe-network.com، تاريخ الولوج (2022/05/07، 15:47).
- الأخضر عزي "قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد"، متوفر على الموقع : http://www.transparency-kuwait.org/index.php/pdf، تاريخ الولوج (2022/05/07، 16:34)
- د. نوزاد عبد الرحمان الهيتي، "الحكم الصالح في الوطن العربي"، مجلة علوم الإنسانية (السنة الرابعة العدد: 29 جوان 2006) www.uluminsania.net.
- نوزاد عبد الرحمان الهيتي، "الحكم الصالح في الوطن العربي"، مجلة علوم انسانية (السنة الرابعة: العدد :29جوان 2006)، www.uluminsania.net.
- قوي بوحلية، المجتمع المدني الجزائري بين أيديولوجيا السلطة والتغيير السياسي، نشر في 10/03/2014، تم الاطلاع عليه يوم: 2022/05/24، https://studies.aljazeera.net/ar/issues/2014/03/201431091032346288.html

قائمة المصادر والمراجع

- مصطفى المناصفي، المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية، 2012، تم الإطلاع عليه يوم27/02/2020، www.hespress.com/opinions/62646.html
- سمير شعبان، المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية، قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر، جامعة باتنة،06-11-2009، http://go.microsoft.com/fw
- علي كمال، (دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد)،2017، متوفر على الموقع: https://hjc.iq/view.3630/ تاريخ الولوج (2021/05/06، 13:32).
- قتيبة قاسم العرب، الدور المجتمع المدني في تحقيق السلام والاستقرار والتنمية والديمقراطية"، المركز الديمقراطي العربي، 19 أغسطس 2018م، مقال منشور في الموقع: https://democratio.de/p 55750، تاريخ الولوج (2022/05/14، 19:01).

الفهرس

العنوان	الصفحة
اهداء	
شكر	
مقدمة	7-1
الفصل الأول: إطار مفاهيمي و نظري المجتمع المدني و الحكامة المحلية	
تمهيد	9
المبحث الاول: المجتمع المدني	10
المطلب الاول: نشأة تطور المجتمع المدني	10
المطلب الثاني :ماهية منظمات المجتمع المدني	14
المطلب الثالث: وظائف المجتمع المدني	17
المبحث الثاني: الحكم الراشد	22
المطلب الاول: نشأة وتطور الحكومة المحلية	22
المطلب الثاني: مفهوم الحكم الراشد	23
المطلب الثالث: علاقة الحكومة المحلية بالمجتمع المدني	28
المبحث الثالث: الديمقراطية التشاركية	30
المطلب الاول: الديمقراطية التشاركية في الدستور الجزائري	30
المطلب الثاني: الديمقراطية التشاركية ومشاركة مؤسسات المجتمع المدني	32
المطلب الثالث: دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق الحكم الراشد في جماعات المحلية	35
خلاصة الفصل	37
الفصل الثاني: تطور دور المجتمع المدني والحوكمة المحلية في الجزائر	
تمهيد	39
المبحث الأول: تطور دور المجتمع المدني في الجزائر	40
المطلب الاول: دور المجتمع المدني في الجزائر	40
المطلب الثاني: آليات مشاركة المجتمع المدني في تحقيق مبدأ الشفافية	45

الفهرس

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية السياسية في الجزائر 47
المبحث الثاني: المجتمع المدني في النصوص التنظيمية والقانونية 50
المطلب الاول: الإطار القانوني لمشاركة المجتمع المدني. 50
المطلب الثاني: معيقات المجتمع المدني في الجزائر و سبل تفعيلها 54
المطلب الثالث: معيقات المجتمع المدني وسبل تفعليها 57
المبحث الثالث: تأثير المجتمع المدني على مخرجات النظام السياسي في الجزائر 60
المطلب الاول: المجتمع المدني والانتخابات في الانظمة الديمقراطية 60
المطلب الثاني: مكانة المجتمع المدني في دساتير الجزائرية 62
المطلب الثالث: المجتمع المدني واستراتيجية الوطنية لحقوق الانسان 65
خلاصة الفصل 67
خاتمة 69
قائمة المراجع
الفهرس
الملخص

مـلخص مذكرة الماستر

تعتبر مؤسسات المجتمع المدني فاعل رئيسي في بلورة القرارات وتنفيذها ورقابتها، حيث يقوم المجتمع المدني بعدة وظائف سواء كانت إصلاحية أو اجتماعية أو خدماتية أو اقتصادية وسياسية، كل هذه الوظائف تصب في قالب واحد وهو فعالية المجتمع المدني الذي من شأنه خلق حركية مستمرة في الميدان السياسي الذي يفتح المجال للمشاركة وحرية تدفق المعلومات والاستجابة الفورية وخلق الفعالية والكفاءة، وإذا حققت هذه المبادئ في مجتمع ما وصلنا إلى حوكمة محلية حقيقية التي تخدم بدروها التنمية المحلية والتنمية الشاملة

الكلمات المفتاحية: 1/المجتمع المدني 2/الحوكمة المحلية

Abstract of Master's Thesis

Civil society institutions are a key actor in the formulation, implementation and monitoring of decisions. Civil society performs several functions, whether reform, social, service, economic or political. All of these functions fall into one category: the effectiveness of civil society, which will create a continuous movement in the political field that will open the way for participation, free flow of information, immediate response and creation of efficiency and effectiveness. If these principles are achieved in a society, we will arrive at genuine local governance, which in turn will serve local development and comprehensive development

Keywords: 1/Civil society **2/**local governance